



AFB/B.9/12

21 أبريل 2009

## مجلس إدارة صندوق التكيف

الاجتماع التاسع

بون، 23 – 25 مارس 2010

### تقرير عن الاجتماع التاسع

### لمجلس إدارة صندوق التكيف

#### مقدمة

عقد الاجتماع التاسع لمجلس إدارة صندوق التكيف في مقر الأمم المتحدة في بون خلال الفترة من 23 إلى 25 مارس 2010. وقد عُقد الاجتماع بموجب القرار رقم 1/CMP.3 الذي اتخذ في مؤتمر الأطراف الثالث المنعقد بصفته اجتماع أطراف بروتوكول كيوتو.

ملحق بهذا التقرير كمرفق أول له القائمة الكاملة بأسماء الأعضاء والأعضاء المنسوبين، المرشحين من قبل مجموعاتهم الإقليمية والمنتخبين بمقتضى القرار رقم 1/CMP.3 والقرار رقم 1/CMP.4، والمشتركين في الاجتماع. ويمكن الاطلاع على قائمة بجميع المرافقين المعتمدين الذين حضروا الاجتماع على موقع صندوق التكيف على شبكة الإنترنت <http://www.adaptation-fund.org>.

وقد أذيع الاجتماع على الهواء مباشرة من خلال وصلة على موقع الإنترنت الخاص بصندوق التكيف وموقع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التغير المناخي. كما قدمت سكرتارية الاتفاقية مساندة لوجستية (تسهيلية) وإدارية لاستضافة الاجتماع.

البند 1 على جدول الأعمال: افتتاح الاجتماع

4. افتتح الاجتماع في الساعة 9:15 من صباح الثلاثاء، الموافق 23 مارس 2009، السيد Jan Cedergren (السويد، مجموعة بلدان أوروبا الغربية وبلدان أخرى)، الذي رحب بالأعضاء والأعضاء المناوبين في المجلس، ورحب بجميع المشتركين في الاجتماع التاسع لمجلس إدارة صندوق التكيف. وذكر المشتركين بأنّه في أعقاب مؤتمر الأطراف الخامس المنعقد بصفته اجتماع أطراف بروتوكول كيوتو، تم تعيين أربعة أعضاء جدد وثلاثة أعضاء ممناوبين جدد في المجلس، وطلب إلى الأعضاء والأعضاء المناوبين الجدد تقديم أنفسهم. وقال أيضاً إن أحد الأعضاء، من الصين، لم توافق عليه بعد المجموعة (الدائرة) التي يمثلها ذلك العضو ولذلك لم يتمكن من حضور الاجتماع. كما أن رئيس ونائب رئيس لجنة الأخلاقيات والمالية إما استقالاً أو لم يتم تجديد تفويضهما عقب مؤتمر الأطراف الخامس المنعقد بصفته اجتماع أطراف بروتوكول كيوتو، وسيكون من الضروري استبدالهما.

5. قال الرئيس المنتهية ولايته إن مؤتمر الأطراف الخامس المنعقد بصفته اجتماع أطراف بروتوكول كيوتو ثبت أنه اجتماع صعب؛ غير أن صندوق التكيف حصل على مساندة قوية من المشتركين في الاجتماع، وكان هناك حضور جيد للحدث الجانبي الذي نظم لعرض أنشطة صندوق التكيف. وقد أحرز تقدم مطرد في تطوير عمل مجلس الإدارة منذ انعقاد الاجتماع الثامن؛ وتجري حالياً عملية الاعتماد، وسيشرع المجلس قريباً في الموافقة على المشروعات والبرامج المقترحة. وأعتبر الرئيس المنتهية ولايته النقد الموجه بشأن البداية البطيئة لعمل المجلس غير ملائمة، مؤكداً أنه كان من الضروري أولاً وضع الإجراءات السليمة. وعلى الرغم من أن هذا قد أنجز الآن، فإن انتقاد المجلس من جانب من لا يوافقون على آلية التمويل الخاصة به أو هيكل إدارته (حكومته) لن يتوقف.

6. وفي الختام، شكر الرئيس المنتهية ولايته نائب الرئيس المنتهية ولايته، السيد فاروق إقبال خان (باكستان) والأطراف غير المدرجة في المرفق الأول (لمساندته على مدى السنة الماضية، وكذلك الرئيس السابق لمجلس إدارة صندوق التكيف، السيد Richard Muyungi (تنزانيا ، البلدان الأقل نمواً)، لوضعهما أساس النجاح الحالي للمجلس . كما شكر الرئيس المنتهية ولايته السكرتارية، والقيم، وأعضاء المجلس للمساعدة التي قدموها.

## البند 2 على جدول الأعمال: نقل المهام إلى الرئيس ونائب الرئيس

7. سلم الرئيس المنتهية ولايته، السيد Jan Cedergren، مهامه ومسؤولياته إلى السيد فاروق إقبال خان الذي انتخب رئيساً وفقاً لقواعد إجراءات عمل مجلس إدارة صندوق التكيف. كما دعا السيد Hiroshi Ono (اليابان، الأطراف المدرجة في المرفق الأول)، الذي انتخب نائباً لرئيس المجلس، إلى تولي مهام منصبه.

8. قال السيد خان إنه لشرف وتكريمه له أن يتولى رئاسة مجلس إدارة صندوق التكيف. كما أعرب عن شكره وتقديره لعمل الرئيس المنتهية ولايته، السيد Jan Cedergren، وكذلك السيد Richard Muyungi، الرئيس الأول للمجلس، لبناء مجلس التكيف من الصفر . وقال إنه يتولى مهمته بعد أن تم بناء الصرح وإن هذا كان إنجازاً عظيماً . كما ذكر المجلس بالتحديات التي لا تزال ماثلة أمامه.

## البند 3 على جدول الأعمال: المسائل التنظيمية

## (أ) اعتماد جدول الأعمال

9. بحث المجلس جدول الأعمال المؤقت المدرج في الوثيقة رقم AFB/B.9/1/Rev.1، وجدول الأعمال الم مشروع المؤقت المدرج في الوثيقة رقم AFB/B.9/2/Rev.1. كما قال الرئيس إن بند سيضاف إلى جدول الأعمال قبل بند جدول الأعمال "المسائل الأخرى" لمناقشة الوضع القانوني للمجلس، وفي ذلك الوقت سيستمع المجلس أيضاً إلى عرض من مم ثلي الحكومة الألمانية يتعلق بتلك المسألة. كما تم الاتفاق على مناقشة دور السكرتارية في تعزيز وعي الهيئات الوطنية المسؤولة عن التنفيذ تحت بند جدول الأعمال "المسائل الأخرى". وقد اعتمد المجلس جدول الأعمال، حسبما تم تعديله شفهياً، والمدرج في المرفق الثاني بهذا التقرير.

## (ب) تنظيم العمل

10. اعتمد المجلس تنظيم العمل الذي اقترحه الرئيس.

11. ثم دعا الرئيس الأعضاء والأعضاء المنشآتين إلى توقيع قَسْم الخدمة وإلى الإعلان شفاهة عن أي تضارب في المصالح يمكن أن يشعروا به تجاه أي بند من بنود جدول أعمال الاجتماع. وأعلن السيد Cheikh Ndiaye Sylla (السنغال، أفريقياً)، أنه سيشعر بتضارب مصالح عند مناقشة اعتماد مركز 1 لمتابعة الإيكولوجية باعتباره الهيئة الوطنية المسؤولة عن التنفيذ بالنسبة للسنغال، بموجب البند 8 على جدول الأعمال، وقال إنه نتيجة لذلك سيمتع عن الإدلاء بأي مداخلات في إطار هذا البند على جدول الأعمال.

12. كما دعا الرئيس لجنة الأخلاقيات والمالية إلى الاجتماع لانتخاب رئيس ونائب رئيس جديدين ورفع تقرير إلى المجلس بشأن قرارها بموجب بند جدول الأعمال "المسائل الأخرى".

## البند 4 على جدول الأعمال: تقرير الرئيس عن الأنشطة التي قام بها في الفترة الفاصلة بين الاجتماعين

13. قدم الرئيس المنتهية ولايته، Jan Cedergren، تقريراً عن الأنشطة التي قام بها أثناء الفترة الفاصلة بين الاجتماعين، والتي كان من أهمها تقديم تقرير عن أنشطة مجلس إدارة صندوق التكيف إلى مؤتمر الأطراف الخامس المنعقد بصفته اجتماع أطراف بروتوكول كيوتو . وقال إنه اشتراك أيضاً أثناء اجتماع الأطراف في مجموعة الاتصال التي تناقش عمل صندوق التكيف، وأجرى عدة مقابلات تلفزيونية وإذاعية . وقد صدق اجتماع أطراف بروتوكول كيوتو على قرار المجلس بقبول عرض ألمانيا استضافة الصندوق كما وافق على التغييرات في قواعد إجراءات عمل المجلس . وقال إنه أثناء الفترة الفاصلة بين الاجتماعين، وضع تقرير الاجتماع الثامن للمجلس في صيغته النهائية، بمساعدة من السكرتارية، وتخطاب مع القائم بشأن الصندوق الاستثماري الإداري الذي سيغلق في 30 يونيو 2010.

14. قدم المجلس، إذ أخذ علمًا بالتقدير الشفهي، التهئة للرئيس المنتهية ولايته على قيادته للمجلس خلال السنة الماضية وعلى عمله الممتاز أثناء مؤتمر الأطراف الخامس المنعقد بصفته اجتماع أطراف بروتوكول كيوتو.

## البند 5 على جدول الأعمال: تقرير عن أنشطة السكرتارية

15. قدمت مديرية سكرتارية مجلس إدارة صندوق التكيف تقريرا عن أنشطة السكرتارية أثناء الفترة الفاصلة بين الاجتماعين، التي برد شرحها بمزيد من التفصيل في الوثيقة رقم AFB/B.9/3. وقد أبلغت المجلس بأن النشاط الرئيسي خلال الفترة الفاصلة بين الاجتماعين تضمن تقييم مساندة لهيئة الاعتماد . فقد تم الاتصال بالأعضاء الخبراء الثلاثة في هيئة الاعتماد الذين اختارهم المجلس، ولم يقبل أحدهم العقد المقترن . وقد اتصلت السكرتارية أخيراً بالثنين من المرشحين المختارين، وكذلك بالمرشح الأول على قائمة الخبراء المناوبين . وقد أعرب واحد وعشرون طرفاً غير مدرج في المرفق الأول وتشمل منظمات وبنوك تتمية متعددة الأطراف عن رغبتها في اعتمادها كهيئات مسؤولة عن التنفيذ، واعتباراً من الاجتماع الحالي، تلقت السكرتارية طلبات من خمسة أطراف غير مدرجة في المرفق الأول وبسبع منظمات وبنوك تتمية متعددة الأطراف، وفحصت السكرتارية جميع هذه الطلبات ما عدا طلباً واحداً . وقد أرسل طلباً اعتماد من طرفين غير مردجين في المرفق الأول وخمس طلبات من منظمات متعددة الأطراف إلى هيئة الاعتماد لاستعراضها . كما طلبت السكرتارية من مقدمي الطلبات التي كانت طلباتهم غير كاملة استيفاء المعلومات والمستندات المؤدية.
16. حضرت مديرية السكرتارية مؤتمر الأطراف الخامس المنعقد بصفته اجتماع أطراف بروتوكول كيوتو وقدمت عرضاً عن عملية الاعتماد في الحدث الجانبي الذي نظمته مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي . وكان مسؤول التكيف قد اشترك في ورشة العمل التي نظمت لمركز التسويق التابع لصندوق البيئة العالمية في منطقة المحيط الهادئ في مدينة Port Moresby في بابوا غينيا الجديدة، يومي 3 و 4 فبراير 2010، وفي ورشة العمل التي نظمت لمركز التسويق التابعة لصندوق البيئة العالمية في منطقة آسيا في هانوي بفيتنام في الفترة من 10 إلى 12 مارس 2010. وقد أبلغ المجلس بأن مسؤول التكيف قدم عرضاً عن عملية الاعتماد في هاتين الورشتين.
17. بناءً على طلب الرئيس ونائب الرئيس، طلب من فريق البيئة والقانون الدولي التابع للبنك الدولي إصدار فتوى قانونية، بصفة البنك مضيف السكرتارية، بشأن مذكرة التفاهم مع حكومة ألمانيا . وقالت مديرية السكرتارية إنه لم يكن بالإمكان تنظيم عرض من الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ عن مؤشرات التعرض ( الآثار تغير المناخ ) أثناء الاجتماع الحالي . ومن المتوقع أن يقدم ذلك العرض أثناء الاجتماع العاشر للمجلس . كما قالت إن مفاوضات تجرى حالياً لعقد الاجتماع الثاني عشر للمجلس في مدينة كانكون المكسيكية في الفترة من 13 إلى 15 ديسمبر 2010 عقب مؤتمر الأطراف السادس المنعقد بصفته اجتماع أطراف بروتوكول كيوتو.
18. أبلغ المجلس بأن موقع صندوق التكيف على الإنترنت موضوع على كمبيوتر خادم مؤقت وأنه سيُنقل إلى الكمبيوتر الخادم الدائم حالما يتم حل عدد من المشاكل الفنية المتعلقة بأمان الموقع . ومعنى ذلك أن الموقع كان متاحاً بصورة جزئية فقط خلال الفترة السابقة للاجتماع الحالي . وقد انضمت مساعدة البرامج الجديدة، السيدة Ivana Horvathova من سلوفاكيا، إلى السكرتارية في 19 فبراير 2010. وذكرت مديرية السكرتارية المجلس بأن السيدة Horvathova سبق أن عملت لدى المجلس كمعدة تقارير أثناء اجتماعاته، وأن تعينها يعني أن الفريق المترفرغ التابع للمجلس أصبح مكتملاً الآن.
19. أُشير إلى أن اجتماع المجلس في كانكون يجب ألا يحدد بحيث يتعارض مع الاجتماعات الأخرى التي ستعقد في نفس الوقت في كانكون . كما لوحظ أنه لم تقدم عروضاً عن عملية الاعتماد في اجتماع عقده صندوق البيئة العالمية في

أفريقيا، بينما تم التشديد على أهمية تلك العروض في مساعدة البلدان الأقل نمواً على إعداد طلباتها لاعتماد الهيئات الوطنية المسؤولة عن التنفيذ. وأشار إلى أنه من الأهمية بمكان وضع برنامج لتنظيم ورش عمل لمساعدة الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول ليس على مجرد إعداد الطلبات الخاصة باعتماد الهيئات الوطنية المسؤولة عن التنفيذ، وإنما أيضاً مساعدة المشتركين على فهم كيفية ترتيب أولويات المشروعات وكيفية إعداد الملفات الضرورية . وذكر المجلس بأن استيفاء طلبات الاعتماد كهيئة وطنية مسؤولة عن التنفيذ صعب وأن أي متطلبات إضافية لإعداد القارier يقترح إضافتها بموجب خطة الإدارة المستندة إلى النتائج يجب أن تكون بسيطة بقدر الإمكان.

20. كما تم الإعراب عن القلق بشأن التأخير في وضع موقع الإنترن트 في شكله النهائي مع التشديد على أهميته لعمّل المجلس. وطرحت أسئلة بشأن الحاجة إلى الحصول على فتوى قانونية بشأن الأهلية القانونية التي سيمعنها البلد المضيف، ألمانيا، والتقويض اللازم لذلك ، حيث لم تطلب هذه الفتوى القانونية من جانب المجلس أو مسؤوليه . ورداً على ذلك، قال الرئيس إن الفتوى القانونية طلبت بناءً على طلب الرئيس في ذلك الحين ونائبه، وأن الفتوى القانونية ليست بشأن الشخصية الاعتبارية (القانونية) للمجلس، وإنما الأحرى بشأن المدوللات التي يمكن أن يُسمّى بها نص مذكرة القائم، حسبما قدمتها حكومة ألمانيا . كما ذكر الرئيس المجلس بأن ممثلاً في المفاوضات مع الحكومة الألمانية بالرئيس ونائب الرئيس. وأنه كانت لديهما بواعث قلق بشأن مسألة معينة في مسودة نص مذكرة القائم، فقد طلباً فتوى قانونية من البنك الدولي، نظراً لأن المجلس ليس لديه في الوقت الحالي مستشار قانوني مستقل . وقد أرسلت تلك الفتوى إلى الحكومة الألمانية ويتوقع الرئيس رداً من الحكومة الألمانية عندما يقدم ممثلاً لها عرضاً أمام المجلس أثناء الاجتماع الحالي.

21. كما قالت مديرية السكرتارية إن الاجتماع المقترن للمجلس في كانكون لن يتعارض مع الاجتماعات الأخرى التي ستعقد في ذلك المكان، وبشأن مشاركة السكرتارية في اجتماعات صندوق البيئة العالمية، قالت إن السكرتارية استفادت فقط من الاجتماعات التي دعيت إليها بالفعل، لكي تشرح طبيعة عملية الاعتماد. وقالت إن مشكلة موقع الإنترن트 ذات طبيعة فنية وأكيدت للمجلس أن السكرتارية ستحل المشاكل في أسرع وقت ممكن . وستتاح مواد العروض الخاصة بعملية الاعتماد على موقع الإنترن트، وعلى الرغم من أن تلك المواد لا تتوفر حالياً إلا باللغة الإنجليزية، فإنه يمكن أيضاً ترجمتها إلى لغات أخرى.

22. قال الرئيس إن هناك حاجة إلى نهج منظم لتوزيع المعلومات عن عملية اعتماد الهيئات الوطنية المسؤولة عن التنفيذ، وأخذ علماً برغبة المجلس في الاستفادة من الاجتماعات وورش العمل الإقليمية، التي تتظمها جهات أخرى، لإعلام الأطراف عن ذلك الموضوع. كما أخذ علماً بأن السكرتارية تلقت خمسة طلبات للاعتماد كهيئات وطنية مسؤولة عن التنفيذ وسبعة طلبات للاعتماد كهيئات متعددة الأطراف مسؤولة عن التنفيذ.

23. في أعقاب مناقشة أنشطة السكرتارية التي نفذت في الفترة الفاصلة فيما بين الاجتماعين، أخذ المجلس علماً بالعرض الذي قدمته مديرية سكرتارية المجلس وطلب من السكرتارية أن تلخص علماً بالتعليقات التي أدلّى بها (أعضاء) المجلس.

البند 6 على جدول الأعمال: نتيجة المؤتمر الخامس عشر لأطراف اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغير المناخ / مؤتمر الأطراف الخامس المنعقد بصفته اجتماع أطراف بروتوكول كيوتو

24. قدمت مديرية سكرتارية مجلس صندوق التكيف تقريرا عن نتيجة المؤتمر الخامس عشر لأطراف اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغيير المناخ ومؤتمر الأطراف الخامس المنعقد بصفته اجتماع أطراف بروتوكول كيوتو . وقالت إن تقرير مجلس إدارة صندوق التكيف إلى اجتماع أطراف بروتوكول كيوتو قد اعتمد وإن الاجتماع وافق على قرار المجلس بقبول عرض ألمانيا أن تكون البلد المضيف له، وكذلك على التعديلات التي أدخلت على قواعد إجراءات عمل المجلس . كما طلب إلى هيئة التنفيذ الفرعية أن تبدأ في إجراء استعراض لصندوق التكيف، وأن ترفع تقريرا إلى الاجتماع السادس لأطراف بروتوكول كيوتو .

25. أخذ المجلس علما بالتقدير الذي قدمته سكرتيرة مجلس إدارة صندوق التكيف.

#### البند 7 على جدول الأعمال: تحويل شهادات خفض الانبعاثات إلى أموال

26. استمع المجلس إلى عرض من القيم بشأن الوضع في أسواق الكربون . وقال القيم إن سعر شهادات خفض الانبعاثات ما زال متأثرا بوتيرة إصدار شهادات خفض الانبعاثات التي كانت أبطأ مما كان متوقعا أصلا . وقد أدى ذلك ، جنبا إلى جنب مع الشتاء البارد الذي شهدته أوروبا في الآونة الأخيرة وانتعاش الوضع المالي لكثير من الشركات، إلى مساندة حدوث زيادة في سعر شهادات خفض الانبعاثات . غير أن سعر الشهادات انخفض نتيجة عدم التيقن الذي حدث في أعقاب مؤتمر الأطراف الخامس المنعقد بصفته اجتماع أطراف بروتوكول كيوتو، وكون المشترين الأوروبيين ظلوا غير محتججين إلى شراء اعتمادات (أرصدة) كربون إضافية للوفاء بالتزاماتهم لعام 2012، وبسبب المنافسة المحتملة من وحدات الكميات المخصصة ووحدات خفض الانبعاثات. وبينما زاد حجم الكربون المتداول خلال عام 2009، فإن الأسعار المتوسطة الأدنى لم تسفر عن أي زيادة كبيرة على مدى السنة الماضية عند قياس قيمتها باليورو. كما ألقى القيم الضوء على المبادرة الإقليمية لتداول غازات الدفيئة، وهي مبادرة لتداول الكربون بين عشر ولايات في الجزء الشمالي الشرقي من الولايات المتحدة الأمريكية. وعلى الرغم من حدوث زيادة كبيرة في التداول في إطار المبادرة الإقليمية لتداول غازات الدفيئة من 71 مليون طن في عام 2008 إلى حوالي 765 مليون طن في عام 2009، فإن سعر اعتمادات المبادرة بلغ حوالي دولارين أمريكيين فقط للطن، وهو سعر أدنى كثيرا من السعر الحالي لشهادات خفض الانبعاثات الذي يبلغ 16 دولاراً أمريكياً للطن. كما ظل عدد كبير من البلدان يحتفظ بفائض كبير من وحدات الكميات المخصصة، الذي يحتمل أن يؤدي بيعه أيضا إلى خفض الأسعار في الأسواق . وقد ذكر القيم أنه منذ مطلع عام 2009 حدث بشكل عام انخفاض في مدى التقلب في سعر شهادات خفض الانبعاثات . وثمة استثناء لذلك حدث في الآونة الأخيرة وهو حالة بيع شهادات خفض الانبعاثات المعاد تدويرها من المجر . وقد بيع بعضها داخل أوروبا، إخلالاً بالقواعد الخاصة بالاتحاد الأوروبي، مما جعل هذه الشهادات عديمة القيمة، وما تسبب بصورة مؤقتة في وقف تداول شهادات خفض الانبعاثات في بورصة الكربون الرئيسية للبضاعة الحاضرة.

27. ذكر القيم المجلس بأن هدف برنامج تحويل الشهادات إلى أموال كان توفير تدفق يمكن التكهن به من الموارد لصندوق التكيف، لتعظيم الإيرادات وإدارة المخاطر على حد سواء، وبأن القيم لم يحاول توقيت السوق عند إجراء عمليات البيع . وقد أجرى القيم ثلاثة عمليات بيع كبيرة خارج السوق لشهادات خفض الانبعاثات منذ الاجتماع الثامن للمجلس أسهمت في تخفيض مخزون شهادات خفض الانبعاثات المحتفظ بها إلى حوالي 4 ملايين طن، وهو ما يتمشى مع إرشادات المجلس.

28. قدم القيم تحليله لـلإمكانيات المختلفة لمجموع المصادر المحتملة لصدق التكيف حتى نهاية عام 2010؛ وهي تقديرات تعتمد على عدد من الأحداث غير المعروفة والمستقبلية . إضافة إلى معدلات إصدار شهادات خفض الانبعاثات في إطار آلية التنمية النظيفة ، والنشاط الاقتصادي العام، والطلب على شهادات خفض الانبعاثات والمعروض منها، شملت العوامل التي يمكن أن تؤثر على الأسعار المستقبلية للشهادات نتيجة المفاوضات التي ستجري في كانون والموافقة على نظام حد أقصى وتدالو في الولايات المتحدة الأمريكية. إضافة إلى ذلك، تحققت نسبة 70 في المائة تقريباً من الشهادات من مشروعات تعالج الغازات الصناعية واتخاذ الاتحاد الأوروبي قراراً بعدم السماح باستخدام تلك الشهادات في المستقبل يمكن أن يؤثر على الأسعار. كما ذكر القيم أن سعر شهادات خفض الانبعاثات في أسواق البضاعة الحاضرة يتأثر بصورة مؤقتة في اليوم الخامس عشر من شهر ديسمبر من كل سنة عند انتهاء أجل العقود الآجلة السنوية.

29. ذكر القيم أن سوق تداول شهادات خفض الانبعاثات أكبر من سوق الإصدار لأن سوق التداول هي التي يعاد فيها بيع الشهادات، ولأن المشترين في سوق الإصدار هم شركات المرافق الأوروبية الكبيرة التي أجرت هذه المشتريات لتلبية احتياجاتها الخاصة بالقيود.

30. وافق المجلس على أن الإرشادات الأصلية للبيع المستمر لشهادات خفض الانبعاثات، التي كان المجلس قد وافق عليها في اجتماعه الرابع، لا تزال تعمل بصورة جيدة وأنه لا حاجة إلى اتخاذ المجلس أي إجراء إضافي في الوقت الحالي.

31. عقب المناقشات، شكر الرئيس القيم على هذا العرض.

#### البند 8 على جدول الأعمال: تقرير هيئة الاعتماد

32. قدم رئيس هيئة الاعتماد، السيد William Kojo Agyemang-Bonsu، الوثيقة رقم AFB/B.9/4 التي تضمنت التقرير الأول لهيئة الاعتماد. قسم التقرير إلى ثلاثة أقسام، تضمن أولها خلفية الهيئة والمهمة الموكولة إلى الهيئة ، والثاني مناقشة للقضايا التي بحثتها الهيئة، والثالث التوصيات التي تقدمها للمجلس. وقال رئيس الهيئة إن الهيئة بدأت عملها في يناير 2010 واتبعت ثلاثة أساليب للعمل: الاجتماعات عن طريق التليفون والتلفزيون، والاجتماعات المباشرة، والراسلات بالبريد الإلكتروني. ومع حلول وقت الانتهاء من وضع التقرير الحالي في صيغته النهائية، كانت السكرتارية قد سلمت للهيئة سبعة طلبات لبحثها : طلبين لهيئتين من الهيئات الوطنية المسئولة عن التنفيذ، وخمسة طلبات من الهيئات المتعددة الأطراف المسئولة عن التنفيذ.

33. قال رئيس الهيئة إنه في حالة الهيئة الوطنية الأولى المسئولة عن التنفيذ، جاء الطلب من مركز المتابعة الإيكولوجية في السنغال وإنه بالإضافة إلى استعراض المستندات التي قدمها المركز، أجرت لهيئة مقابلات مع مدير عام المركز وأثنين من ممثلي شركاء المركز في التنمية، من كندا وهولندا، قدمًا مساندة مالية للمركز . وعلى الرغم من أن القبيل العام كان إيجابياً، لاحظت الهيئة أن المستندات المؤيدة التي قدمت لبعض مجالات المعايير الائتمانية، خاصة مجال إدارة المخاطر، لم تقم أدلة كافية على الوفاء بمتان المعايير . إضافة إلى ذلك، لاحظت الهيئة أن مركز المتابعة الإيكولوجية أدار عادة مشروعات اشتغلت على مبالغ مالية أصغر من الحد الأقصى المحتمن لحجم المشروعات والبرامج التي يمولها صندوق

النكيف. وعلى الرغم من ذلك، كانت التعليقات التي تلقتها الهيئة من شريكى المركز في التنمية إيجابية للغاية وللمركز سجل ناجح في تنفيذ المشروعات وإدارة شؤونها. ولذلك قررت الهيئة التوصية باعتماد المركز، شريطة أن يمارس المجلس العناية الواجبة الإضافية إذا تقرر أن يدير المركز مشروعات تزيد قيمة كل من ها على مليون دولار أمريكي، وشريطة أن يطلب المجلس تقديم تقارير أكثر تواتراً عن المشروعات التي يشرف عليها أو ينفذها المركز.

34. في حالة الهيئتين المتعددي الأطراف المسؤولتين عن التنفيذ، جاء الطلبات من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والبنك الدولي للإنشاء والتعمير، الذي يعتبر جزءاً من مجموعة البنك الدولي . وقد قدمت الهيئتان مستندات أبرزت دوريهما بصفتهما هيئتين توليان إدارة صندوق البيئة العالمية وقدمنا استعراضات مسقفة لمعاييرهما الإنمائية . وقد أوفت الهيئة بجميع متطلبات الاعتماد ونوه رئيس الهيئة بصفة خاصة بامتياز الطلب المقدم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي . وقد أوصت الهيئة بأن يسعى المجلس إلى الحصول على إذن البرنامج لاستخدام ذلك الطلب كنموذج للطلبات التي تقدمها في المستقبل الهيئات المتعددة الأطراف المسؤولة عن التنفيذ.

35. قال رئيس الهيئة إنه إضافة إلى الطلبات الثلاثة التي أوصت الهيئة بالموافقة عليها، تلقت الهيئة طلب اعتماد رابعاً أثناء فترة استعراض المجموعة الأولى من الطلبات، وإنها تلقت منذ ذلك الحين ثلاثة طلبات إضافية . وقال إن الهيئة ستبحث المجموعة التالية من الطلبات أثناء الاجتماع المباشر الثاني الذي سيعقد يومي 10 و 11 مايو 2010.

36. فيما يتعلق بإجراءات عمل هيئة الاعتماد، أبلغ رئيس الهيئة المجلس بأن قيام الخدمة قد أدخل على نفس نمط قسم الخدمة الذي يؤديه الأعضاء والأعضاء المناوبون في المجلس، وأنه طلب من أعضاء الهيئة الإعلان عن وجود أي تضارب في المصالح. كما اعتمدت الهيئة برنامج عمل تمهدياً لعام 2010 وطلبت منح فرصة للأعضاء الخبراء لتقديم أنفسهم أثناء الاجتماع التالي للمجلس . وقال رئيس الهيئة إن اثنين من الخبراء، هما السيد Murari Aryal والسيد Peter Maertens، يحضران الاجتماع الحالي بصفتهم مناقبين وسيكونان متاحين للإجابة عن أي أسئلة قد يود المجلس توجيهها إليهما.

37. تحدث عدة أعضاء في المجلس فهناًوا الهيئة على العمل الممتاز الذي أجزته . وطلب البعض إيضاً اهتماماً بال حاجة إلى المتطلبات الإضافية ال خاصة بإدارة المخاطر والمطلوبة بالنسبة لمركز المتابعة الإيكولوجية . وتم التشديد على الحاجة إلى إقامة توازن بين ضرورة فرض المعايير على الهيئات المقدمة للطلبات وبين الحاجة إلى تشجيع تقديم الطلبات والموافقة عليها من أجل تعزيز آلية الحصول المباشر (على الموارد). كما نوه البعض إلى وجود حاجة إلى إهراز تقدم في عملية الاعتماد وإلى أنه يمكن تعيين عديل العملية فيما بعد في ضوء الدروس المستفادة من اعتماد أول مجموعة من الهيئات الوطنية المسؤولة عن التنفيذ . وطلب السماح للسيد Aryal والسيد Maertens بالإعراب عن رأيهما بشأن القيمة الإضافية التي يمكن تحقيقها من الزيارات الميدانية . وذكر المجلس بأنه يمكن لل مجلس، بموجب الفقرة 34 من قواعد إجراءات العمل، الاستماع إلى عروض يقدمها مراقبون.

38. غير أن أحد الأعضاء اعترض على الاستبعاد إلى العضوين الخبريين في هيئة الاعتماد، مؤكداً أن أعضاء المجلس الأعضاء في الهيئة قادران تماماً على الإجابة عن أي أسئلة قد يرغب المجلس في طرحها.

39. قال الرئيس إن قواعد الإجراءات تسمح بأن يقدم مراقبون عروضاً للمجلس، شريطة عدم وجود اعتراض. ونظراً للاعتراض الذي أثاره عضو واحد، فلن يكون ممكناً الارتفاع إلى الخبراء الحاضرين في الاجتماع.

40. ذكر السيد Agyemang-Bonsu أن مركز المتابعة الإيكولوجية تلقى ترزيات إيجابية من كندا وهولندا وأن لديه خبرة في إدارة المشروعات . وعلى الرغم من أن المركز أدار أموالاً تجاوزت مليوني دولار أمريكي بالنسبة لعدد من المشروعات، فإنه لا يزال من المعتقد أنه قد يكون من الضروري زيادة متطلبات تقييم التقارير عن أي مشروع منفرد يزيد التمويل المقدم له على مليون دولار أمريكي . وأضاف أنه سيكون من الضروري المساعدة على بناء قرارات بعض الهيئات الوطنية المسؤولة عن التنفيذ – وأن الزيارات الميدانية ستكون إحدى وسائل المساعدة على تحقيق ذلك – وضمان الإشراف الكافي على هذه الهيئات . وقال السيد Jerzy Janota Bzowski (بولندا، مجموعة أوروبا الشرقية)، نائب رئيس هيئة الاعتماد، إنه في حالة مركز المتابعة الإيكولوجية، لم تكن المستندات وحدها كافية لاتخاذ قرار في المسألة، وإن الترزيات من كندا وهولندا كانت هامة في اتخاذ قرار الاعتماد . وكان من شأن القيام بزيارة ميدانية أن يساعد أيضاً في اتخاذ القرار باعتماد المركز . ووافق على أن خبرة المركز في المشروعات الصغيرة الجم تعني أن الهيئة كانت مرنة في للتوصية باعتماده، ولكنه سلم باحتمال وجود مخاطر مترتبة بالمشروعات الأكبر حجماً، ولذلك أوصت الهيئة بامكانية فرض متطلبات إضافية لتقييم التقارير والقيام بزيارات ميدانية.

41. ورد على سؤال من الرئيس، ذكر السيد Agyemang-Bonsu أن الهيئة فكرت في القيام بزيارات ميدانية قبل الاعتماد لأن ذلك سيسهل جمع المعلومات ذات الصلة وإجراء مناقشات متعلقة مع الموظفين ذوي الصلة . وقال إن جمع نفس المعلومات من خلال الاجتماعات عن طريق التليفون والتلفزيون والبريد الإلكتروني مسألة مفيدة ولكنها تستغرق وقتاً طويلاً وتعتبر عملية مطولة.

42. ساند بعض الأعضاء الحاجة إلى بناء قدرات الهيئات الوطنية المسؤولة عن التنفيذ وفكرة القيام بزيارات ميدانية كمراجعة لجهة هذه الهيئات، وكذلك استخدام الترزيات من المانحين الذين عمّروا مع الهيئات المقدمة لطلبات الاعتماد . واقتراح إدراج تلك الترزيات في مصفوفة تقديم الطلبات.

43. طلب المجلس مزيداً من المعلومات عن طبيعة مركز المتابعة الإيكولوجية ومزيداً من التفاصيل عن الطلب الذي قدمه، وكذلك اپساحا بشأن ما إذا كان منظمة غير حكومية أو منظمة حكومية . وأشار إلى أن البلدان النامية تحتاج إلى أن تعرف بالضبط ما هو المتوقع منها عند تقديم طلب لاعتماد هيئة وطنية مسؤولة عن التنفيذ.

44. لوحظ أن الهيئة المتعددة الأطراف المسئولتين عن التنفيذ اللتين يجري اعتمادهما سبق اعتمادهما كهيئتين تتوليان إدارة صندوق البيئة العالمية، وطلب بإيضاح بشأن ما إذا كان ذلك شرطاً للاعتماد، حيث أنه من المفهوم بشكل عام أن عملية الاعتماد لصندوق التكيف عملية منفصلة وأنه نتيجة لذلك لا توجد حاجة إلى الإشارة إلى ما إذا كانت هيئة معتمدة أيضاً لدى صندوق البيئة العالمية.

.45 نظراً لأن عملية الاعتماد بدأت لتوها، فقد كان المجلس يود أن يلقي نظرة أكثر تفصيلاً على الطلب المقدم من مركز المتابعة الإيكولوجية حتى يكون فكرة أفضل عن مواطن قوته وضعفه. ولكن رئيس هيئة الاعتماد ذكر أن بعض المعلومات التي تضمنتها المستندات التي قدمت أثناء عملية الاعتماد سرية ولذلك لم يقدم سوى ملخص للطلبات.

.46 حصلت الحاجة إلى بناء القرارات على تأييد المجلس، واقتراح منح السكرتارية موازنة لتنظيم ورش عمل وحلقات دراسية حول عملية تقديم الطلبات في المناطق المختلفة . كما يجب أن يوجه الرئيس ونائب الرئيس الدعوة إلى الهيئات الثنائية والمتعددة الأطراف لمساعدة البلدان النامية على بناء قدرات الهيئات الوطنية المسؤولة عن التنفيذ . وإن ضمان تقييد هذه الهيئات تقيداً صارماً بالمعايير الائتمانية التي وضعها المجلس لأمر في غاية الأهمية.

.47 بينما توجد حاجة إلى الشفافية في عملية اتخاذ القرارات، توجد أيضاً حاجة إلى حماية سرية بعض المعلومات التي يجري بحثها. فإذا أوفت هيئة وطنية مسؤولة عن التنفيذ بالمعايير الائتمانية، فيجب لا تكون هناك حاجة إلى فرض جدول زمني أكثر توافراً لتقدير التقارير عن تلك الهيئة. كما أشير إلى أن الزيارات الميدانية ستكون باهظة التكلفة، خاصة حالما يعتمد المجلس عدداً من الهيئات الوطنية المسؤولة عن التنفيذ.

.48 استمرت بعد ذلك مناقشة هذا البند على جدول الأعمال في جلسة مغلقة. كما طلب إلى العضوين الخبريين في هيئة الاعتماد مغادرة قاعة الاجتماع.

.49 أثناء الجلسة المغلقة، بحث المجلس معلومات معينة ذات صلة بطلب مركز المتابعة الإيكولوجية والبنك الدولي للإنشاء والتعمير. وتم الإعراب عن الاعتقاد بأن التزكيات، وإن كانت مفيدة، يجب لا تكون مطلوبة وأنه حالما يرشح بلد ما هيئة وطنية مسؤولة عن التنفيذ، فإن الشرط الرسمي التالي هو استيفاء مصفوفة الطلب وتقييم المستندات المؤيدة . كما ذكر المجلس بأن لدى البلدان المعنية خيار استخدام هيئة وطنية مسؤولة عن التنفيذ أو هيئة متعددة الأطراف مسؤولة عن التنفيذ وأن هذين الخيارين لا يستبعد أحدهما الآخر .

.50. أثناء الجلسة المغلقة، قال الرئيس أيضاً إنه من الأهمية بمكان أن تعرف الهيئات المسؤولة عن التنفيذ ما هو المتوقع منها وأن تعرف ما هي مستويات التمويل التي يمكن أن تتوقعها . كما كان هناك اتفاق على أنه يجب أن يطلب من السكرتارية مساندة عملية الاعتماد من خلال ورش عمل وأنه يجب أن يطلب من الهيئات الثنائية والمتعددة الأطراف المساعدة على مساندة البلدان النامية في إنشاء هيئات وطنية مسؤولة عن التنفيذ . كما قال إن مسألة الحدود القصوى على التمويل تتعلق بقضية الموافقة على المشروعات، وليس الاعتماد في حد ذاته، على الرغم من أنه من الأهمية بممكان لا تغيب المسألة عن البال. كما قال إنه يجب إبلاغ مركز المتابعة الإيكولوجية بالحاجة إلى تحسين إجراءاته الخاصة بإدارة المخاطر.

.51. في أعقاب المناقشات التي دارت في الجلسة المغلقة، قرر المجلس:

(أ) أن يعتمد مركز المتابعة الإيكولوجية لهيئات وطنية مسؤولة عن التنفيذ للسنغال؛

(ب) أن يعتمد البنك الدولي للإنشاء والتعمير كهيئات متعددة الأطراف مسؤولة عن التنفيذ؛

- (ج) أن يعتمد أيضاً برنامج الأمم المتحدة الإنمائي كهيئة متعددة الأطراف مسؤولة عن التنفيذ؛
- (د) أن يسعى إلى الحصول على إذن باستخدام استمار طلب الاعتماد الذي قدمها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي كنموذج تحتذي به الهيئات المتعددة الأطراف المسؤولة عن التنفيذ والطامحة إلى الحصول على الاعتماد؛
- (ه) تمشياً مع توصية هيئة الاعتماد، أن يبحث وسائل تقديم مساندة فنية لمقدمي طلبات الحصول على الاعتماد كهيئات مسؤولة عن التنفيذ، وأن يطلب من:
- (1) السكرتارية أن تعد برنامج عمل لكي تساعد على أن تشرح للبلدان المؤهلة متطلبات الاعتماد كهيئة وطنية مسؤولة عن التنفيذ؛ و
- (2) رئيس ونائب رئيس المجلس أن يتصل بالهيئات الثانية والمتعددة الأطراف وأن يطلب منها تقديم مساندة مالية وفنية للبلدان النامية في إنشاء هيئات وطنية مسؤولة عن التنفيذ؛
- (و) أن يأخذ علماً بتوصية هيئة الاعتماد بتوفير إمكانية القيام بزيارات ميدانية تقييمية، تشكل أيضاً جزءاً من مهام وختصارات هيئة الاعتماد، وأن يستعرض الحاجة إلى تلك الزيارات الميدانية حالما تنتهي هيئة الاعتماد من بحث الطلبات التالية للاعتماد كهيئات وطنية مسؤولة عن التنفيذ؛
- (ز) أن يطلب من لجنة استعراض المشروعات والبرامج أن تأخذ في الاعتبار الخبرة السابقة للهيئة الوطنية المسؤولة عن التنفيذ في إدارة مبالغ من المال عند اتخاذ قرارات بشأن الموافقة على المشروعات والبرامج التي يقترحها مركز المتابعة الإيكولوجية والتي تتجاوز كثيراً قدرته الثابتة السابقة على إدارة الأموال، وأن يطلب أيضاً أن يقدم اللجنة تقريراً عن ذلك القرار إلى المجلس؛
- (ح) أن يبلغ مركز المتابعة الإيكولوجية بأن المجلس سينظر نظرة إيجابية إلى أي إجراءات تتخذها هذه الهيئة لتحسين قدراتها على إدارة المخاطر؛
- (ط) أن يكون استخدام مصفوفة تقديم طلبات الاعتماد المرفقة بالخطاب الذي يدعو أطراف بروتوكول كيوتو إلى ترشيح هيئة وطنية محتملة مسؤولة عن التنفيذ تمهدًا لاعتمادها أمراً ملزماً؛
- (ي) أن يوسع هيئة الاعتماد أن تأخذ في الاعتبار تقديم هيئات ثنائية ومتعددة الأطراف تزكيات لهيئة وطنية مسؤولة عن التنفيذ بطلب أو إذن من تلك الهيئة الوطنية. وجدير بالذكر أن هذه التزكيات ليست شرطاً؛ و
- (ك) أن يحتفظ بخيار طلب تقديم تقارير أكثر تواتراً مما هو مطلوب في سياسات وإرشادات العمليات الخاصة بمجلس إدارة صندوق التكيف بالنسبة للمشروعات والبرامج التي ينفذها مركز المتابعة الإيكولوجية في حالة

ما إذا تقرر أن تدير هذه الهيئة مبالغ تتجاوز كثيرا قدرتها الثابتة السابقة على إدارة أموال المشروعات والبرامج. وسيتم أيضا إبلاغ المركز بهذا الطلب.

#### (القرار رقم B.9/1)

52. وافق المجلس أيضا على أنه من أجل حماية سرية المعلومات، قررت هيئة الاعتماد عدم الإفصاح عن أسماء مقدمي طلبات الاعتماد إلى أن تنتهي الهيئة من فحص طلباتهم.

#### البند 9 على جدول الأعمال: القضايا المتبقية من الاجتماع الثامن لمجلس إدارة صندوق التكيف

##### (أ) أولويات التمويل المبئي

53. قدمت ممثلة السكرتارية الوثيقة رقم AFB/B.9/5، أولويات التمويل المبئي ، التي كان المجلس قد بحثها أصلا باعتبارها الوثيقة رقم AFB/B.8/7/Rev.1 أثناء اجتماعه الثامن والتي نجحت بناء على طلب المجلس.

54. قالت ممثلة السكرتارية في العرض الذي قدمه، إن القضايا الرئيسية التي عولجت في الوثيقة هي أهلية البلدان للحصول على تمويل، والحد الأقصى للبالغ التي يمكن أن يحصل عليها أي بلد، وما إذا كان التمويل سيكون متوازنا إقليميا، وما هي المشروعات التي ستمول باعتبارها تتمتع بالأولوية . من حيث الأهلية، يوجد 149 بلدا هي أطراف بروتوكول كيوتو كما أنها أطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغير المناخ وغير مدرجة في المرفق الأول . وقالت إنه بينما يمكن اعتبارها جميعا مؤهلة، فإنه من الممكن أيضا بحث قضايا الأهلية الإضافية مثل ما إذا كان بلد ما عضوا في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، وهو ما يمكن أن يجعل بلدا إضافيا واحدا غير مؤهل، أو ما إذا لم يكن بلدا متلقيا للمساعدات الإنمائية الرسمية، وهو ما يمكن أن يجعل 10 بلدان أخرى غير مؤهلة . كما شرحت الفرق بين المخصصات والحدود القصوى للأموال . في وضع المخصصات، يكون من حق كل بلد الحصول على مبلغ رسمي . وفي ظل نظام المخصصات هذا، من المتوقع توفر مبلغ 365 مليون دولار أمريكي حتى عام 2012، ولو قسم هذا المبلغ على 149 بلدا فإن هذا سيعني تخصيص مبلغ 2.4 مليون دولار أمريكي في المتوسط لكل بلد . ومن ناحية أخرى، فإن الحدود القصوى لا تستلزم الحق في الحصول على مبلغ مخصص، ويمكن لأي بلد الحصول على أي مبلغ يتراوح بين صفر و حد أقصى من التمويل.

55. قالت ممثلة السكرتارية إن هناك ثلاثة خيارات عند وضع الحدود القصوى لكل بلد : يمكن أن يكون هناك حد أقصى موحد لجميع البلدان؛ ويمكن أن تكون هناك حدود قصوى مختلفة تأخذ في الاعتبار الظروف المحددة لمجموعات معينة من البلدان مثل البلدان النامية الجزيرية الصغيرة، والبلدان الأقل نموا، والبلدان الأفريقية، بحيث تستلزم العضوية في كل فئة زيادة إضافية في الحد الأقصى الخاص بها؛ ويمكن أن تكون هناك حدود قصوى مختلفة تأخذ في الاعتبار الظروف المحددة لكل بلد، مثل مستوى تعرضها (لآثار تغير المناخ)، ومستوى الآثار السلبية، ومستوى الإلحاح، والمخاطر المترتبة على التأخير في اتخاذ إجراءات . وقالت إنه بالإضافة إلى تلك الخيارات، ربما يرغب المجلس أيضا في بحث نظام يضمن التوزيع الجغرافي والإقليمي للتمويل . ومن أجل ترتيب أولويات المشروعات التي يتم تقديمها، أشير أيضا إلى أن المجلس

ربما يرغب في بحث استخدام المعايير المحددة في الفقرة 6 من الأولويات والسياسات والإرشادات الاستراتيجية الخاصة بالمجلس.

56. خلص المجلس إلى أنه بينما لا توجد حاجة إلى اتخاذ قرار بشأن أولويات التمويل أثناء الاجتماع الحالي، فإنه لا يزال من المفيد إجراء مناقشات للوثيقة التي قدمتها السكرتارية، لأنه سيتعين على المجلس أن يواجه القضية في المستقبل.

57. فيما يتعلق بقضية الأهلية، أشير إلى سياسات وإرشادات العمليات التي تشمل تعريف البلدان المؤهلة، حسب درجة تعرضها. واتفق على عدم استبعاد أي بلد من قائمة البلدان المؤهلة للحصول على التمويل.

58. فيما يتعلق بالحدود القصوى، اتفق على أن المجلس يجب أن يتولى الحرص بشأن مناقشة قرارات اتخذت بالفعل بشأن ترتيب أولويات مجموعات وبلدان معينة، خاصة وفقاً لدرجة تعرضها، وتمحث المجلس على إبقاء العملية بسيطة وعدم وضع إجراءات معقدة أكثر من اللازم. وأشار إلى أنه سيكون من المفيد سماع العرض الذي سيقدمه الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ عن التعرض قبل اتخاذ قرار بشأن هذه النقطة. وقد اقترحت أفضليات مختلفة لكل خيار من الخيارات الثلاثة. فقال البعض إن عدد السكان يجب أن يؤخذ في الاعتبار في هذه العملية؛ ونوه آخرون إلى أنه سيتعين على لجنة استعراض المشروعات والبرامج أن تلتقي بإرشادات من المجلس بشأن الحد الأقصى المقبول للمبلغ الذي يقدم لكل مشروع. وعارض بعض الأعضاء نظام المخصصات الإقليمية المقترن.

59. فيما يتعلق بترتيب أولوية المشروعات، تم التشديد على أن المجلس لم يتسلم أي مشروعات حتى الآن، وأن جودة المشروعات ستكون حاسمة في نهاية المطاف. غير أن لجنة استعراض المشروعات والبرامج يجب أن تلتقي بإرشادات من المجلس بشأن كيفية ترتيب أولويات المشروعات. ولا يمكن اعتبار عدم الازدواجية معياراً لترتيب الأولويات، وإنما كمعيار من معايير الأهلية، ويجب عدم تطبيق هذه المعايير على القطاعات، كما اقترحت السكرتارية. ولا يمكن أن يكون مقبولاً بشكل عام فكرة استخدام مستوى التمويل 1 لمشترك كمعيار، كما اقترح أثناء المناقشات. واتفق على أنه من الضروري الحصول على إرشادات علمية إضافية من الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ بشأن التعرض قبل اتخاذ أي قرار بشأن هذه النقطة. كما وأشار إلى أنه سيكون من الأهمية بمكان تفعيل لجنة استعراض المشروعات والبرامج قبل الاجتماع العاشر للمجلس، حيث سرعان ما ستقدم المشروعات المقترحة إلى مجلس إدارة صندوق التكيف للموافقة عليها.

60. لوحظ أن العرض الذي قدمته السكرتارية أظهر بوضوح أثر الأموال المحدودة الموضوعة تحت تصرف المجلس وطلب الاتصال بالبلدان المدرجة في الملحق الأول لتقديم مساهمات إضافية. كما تم الإعراب عن القلق بشأن ذلك رافضاً كوبنهاغن في ذلك الخطاب. وقد اعترض البعض على الإشارة إلى اتفاق كوبنهاغن حيث أنه لم يوافق عليه جميع أطراف بروتوكول كيوتو. وقال آخرون أن اتفاق كوبنهاغن يعتبر واقعاً ويجب التعامل معه عند طلب تبرعات إضافية.

61. وافق المجلس على أن القضايا التي أثيرت في الوثيقة الخاصة بأولويات التمويل المبدئي، وأثناء المناقشات، معقدة وتستحق وقتاً لمناقشتها أطول مما هو متاح أثناء الاجتماع التاسع للمجلس. وبشكل أعم، يجب أن تسعى الخيارات التي قدمتها السكرتارية إلى الحصول على قدر أكبر من الاتفاق في الآراء بدلاً عن تقديم تصورات متطرفة لا توفر أي طريق للتحرك

إلى الأمم. ووافق المجلس على موافقة مناقشة قضية أولويات التمويل المبدئي أثناء اجتماعه العاشر، بعد الاجتماع الأول للجنة استعراض المشروعات والبرامج.

(ب) مسودة خطاب دعوة الأطراف المؤهلين إلى تقديم المشروعات والبرامج المقترحة

62. ذكر الرئيس المجلس بأنه أجل أثناء اجتماعه السابع بحث مسودة خطاب دعوة الأطراف المؤهلين لحين انعقاد اجتماعه الثامن، وأنه أثناء مناقشة الخطاب أثناء الاجتماع الثامن، اقترح إدخال عدة تعديلات عليه. ودعا مديرية السكرتارية إلى شرح التعديلات التي أدخلت على الخطاب أثناء الفترة الفاصلة بين الاجتماعين.

63. قدمت مديرية سكرتارية مجلس إدارة صندوق التكيف مسودة خطاب دعوة الأطراف المؤهلين إلى تقديم المشروعات والبرامج المقترحة إلى مجلس إدارة صندوق التكيف ، وهي المسودة المدرجة في الوثيقة رقم AFB/B.9/6 والتي كان المجلس قد بحثها أصلا باعتبارها الوثيقة رقم AFB/B.8/9. وقالت إن الخطاب نفع في ضوء اقتراحات المجلس، وإنه يتضمن على وجه التحديد تقديرًا للموارد التي ستكون متاحة في صندوق التكيف حتى عام 2012.

64. في أعقاب الشرح الذي قدمته مديرية السكرتارية، ومع مراعاة المناقشات السابقة، دعا الرئيس المجلس إلى الموافقة على مسودة خطاب دعوة الأطراف المؤهلين . وقد وافق المجلس على الخطاب ووافق بالإجماع على إرساله إلى الأطراف المؤهلين.

65. أثناء جلسة لاحقة، ناقش المجلس ما إذا كان سيتم إبلاغ الأطراف المؤهلين ، في ضوء الموارد المحدودة المتاحة، بوجود حد أقصى على تمويل المشروعات والبرامج المقترحة . وعقب مناقشة الخيارات المختلفة للحدود القصوى، وال الحاجة إلى مزيد من المناقشات بشأن القضية، والرغبة في أن تعد السكرتارية وثيقة موجزة عن الموضوع لكي يبحثها المجلس، وما إذا كان يتسع أو لا يتسع الاكتفاء بتشجيع الأطراف في البداية على تقديم مشروعات صغيرة الحجم، وافق المجلس على أن يطلب من الأطراف أن يذدوا في الاعتبار مدى توفر الموارد في الصندوق عند اقتراح المشروعات والبرامج التي ستحصل على التمويل.

66. في أعقاب مناقشة بشأن من الذي يجب أن يوجه إليه المجلس هذا الخطاب والخطابات الأخرى، صدق المجلس على اقتراح الرئيس بتوجيه الخطاب إلى مراكز التنسيق الوطنية المعنية بتغيير المناخ، وكذلك إلى الممثلي الدائمين لدى الأمم المتحدة في نيويورك، نظرا لأن قضايا التكيف لا تتولاها بالضرورة في بعض البلدان مراكز التنسيق الوطنية المعنية بتغيير المناخ.

67. قرر المجلس اعتماد مسودة خطاب دعوة الأطراف المؤهلين إلى تقديم المشروعات والبرامج المقترحة، حسبما تم تعديله شفهيا، جنبا إلى جنب مع المرفقات والملاحق المرفقة به، وأن يطلب من السكرتارية إرسال الخطاب إلى مراكز التنسيق الخاصة باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغيير المناخ والممثلي الدائمين لدى الأمم المتحدة في نيويورك . نص مسودة خطاب الدعوة والمرفقات والملاحق المرفقة به مدرجة في المرفق الثالث بهذا التقرير.

## (القرار رقم B.9/2)

## (ج) إطار التقييم والإدارة المستندين إلى النتائج الخاص بصندوق التكيف

68. قدمت ممثلة السكرتارية نهج الإدارة المستندة إلى النتائج ، المدرج في الوثيقة رقم AFB/B.9/7 . وذكرت المجلس في عرضها بأنه كان قد وافق أثناء اجتماعه السابق على إدخال نهج مستند إلى النتائج لمساندة عمل مجلس إدارة صندوق التكيف . وقد اتفق حينذاك على أن التحرك إلى الأمام سيحدد إطار النتائج، ومتطلبات المتابعة والتقييم ، ويدمج التقييم في النهج . واستجابة لذلك، قدمت إلى المجلس مسودة إطار النتائج في المرفق الأول من الوثيقة لكي يبحثها المجلس . وتتضمن المرفق الثاني مؤشرات الأداء الممكنة . كما نوهت إلى أن العملية التي تتبعها هيئة الاعتماد بدأت بالفعل مناقشة نهج الإدارة المستندة إلى النتائج . وناقشت ممثلة السكرتارية مع المجلس كيف يمكن التوفيق بين أهداف المشروعات، والأولويات القطرية، والأولويات الاستراتيجية لصندوق التكيف، وأهداف اجتماع أطراف بروتوكول كيوتو.

69. رحب المجلس بالوثيقة والنهج الواضح الذي عرضته . واتفق على أن هناك حاجة إلى إمكانية مقارنة وتحميم النتائج، وأنه سيتم بحث عدد محدود من المؤشرات الرئيسية . كما اقترح أن تتركز متابعة الأداء عند مستوى الحافظة . ومن الأهمية بمكان وجود تقييمات في منتصف نهاية المدة بالنسبة لجميع المشروعات، وأنه يجب إعداد إرشادات للتقييمات . ويعتبر وضع إطار أساسي وتسجيلي (تتبعي) وإدراجه مع وثائق المشروعات.

70. شددت ممثلة السكرتارية على أن الأطر الأساسية والتسجيلية تعتبر المعيار الأساسي في نهج الإدارة المستندة إلى النتائج؛ غير أن اتخاذ قرار بشأن كيفية تكيف تلك الأدوات لتلائم احتياجات المجلس أمر متوكلا له . واقتصرت أن يتترك المجلس المشروعات تحديد مستوى التعقيد المطلوب في الإطار . كما طلب إلى المجلس بحث الموازنة المقدمة لنهج الإدارة المستندة إلى النتائج، ولكن السكرتارية أبلغت المجلس بأنه لن تكون هناك آثار خاصة بالموازنة إذا قرر المجلس تأجيل اتخاذ قرار بشأن استراتيجية نهج الإدارة المستندة إلى النتائج لحين انعقاد اجتماعه العاشر.

71. في أعقاب المناقشات، طلب الرئيس من الأعضاء والأعضاء المن أوبيان أن يقدموا كتابة أي تعليقات إضافية إلى السكرتارية في موعد أقصاه الرابع والعشرين من أبريل 2010 . وطلب المجلس من السكرتارية أن تتحقق الوثيقة رقم AFB/B.9/7 على أساس المناقشات والتعليقات التي سيتم تقديمها، وأن تقدم وثيقة منقحة بشأن إطار الإدارة المستندة إلى النتائج الخاص بصندوق التكيف لكي يبحثه المجلس أثناء اجتماعه العاشر.

## (القرار رقم B.9/3)

## البند 10 على جدول الأعمال : مسودة مذكرة التفاهم بين المجلس والهيئات المسؤولة عن التنفيذ لإدارة المشروعات والبرامج التي يمولها صندوق التكيف

72. بحث المجلس في جلسته الثالثة مسودة مذكرة التفاهم بين المجلس والهيئات المسؤولة عن التنفيذ المدرجة في مرافق AFB/B.9/8/Rev.2 . قال الرئيس في مقدمته إنه وفقا للفقرة 42 من سياسات وإرشادات العمليات للأطراف بالوثيقة رقم

للحصول على الموارد من صندوق التكيف، ستعد السكرتارية مسودات العقود و مذكرات التفاهم والاتفاقيات الأخرى الضرورية مع الجهات المسؤولة عن التنفيذ . كما ذكر المجلس بأنه لحين التوصل إلى ترتيب مع الحكومة الألمانية لمنج الأهلية القانونية لمجلس إدارة صندوق التكيف، تم الاتفاق على أن الشكل القانوني للوثائق التي ستوقع بين الصندوق والجهات المسؤولة عن التنفيذ سيكون مذكرة تفاهم . ثم طلب من مديرية السكرتارية شرح التعديل الذي أدخل على مذكرة التفاهم.

73. ذكرت مديرية السكرتارية أنه تم في البداية بحث التوصل إلى اتفاقيات غير ملزمة قانوناً مع الجهات المسؤولة عن التنفيذ، ولكن بعد تلقي رأي قانوني من (سكرتارية) اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغيير المناخ تقرر إعادة صياغة أجزاء من مذكرة التفاهم بحيث يمكن أيضاً للمجلس استخدام نصها حالما يمنح الأهلية القانونية . وقالت إن المبادئ العامة نصت على أن جميع بنود مذكرة التفاهم ستتفق وفقاً لسياسات وإرشادات العمليات الخاصة بالمجلس وأنه بينما ستتفق الجهات المسؤولة عن التنفيذ جميع التزاماتها بموجب اتفاقية التفاهم وفقاً لممارساتها وإجراءاتها المعيارية، فإنه أينما كانت تلك الممارسات والإجراءات غير متسقة مع سياسات وإرشادات العمليات، بما في ذلك معايير إدارة المخاطر الائتمانية، فإن هذه الجهات تبلغ المجلس على الفور، من خلال السكرتارية، وتتخذ على الفور جميع الإجراءات الضرورية لإزالة أي مظاهر عدم اتساق. وقد أدرجت أحكام إضافية بشأن المسؤولية وتسويقة المنازعات.

74. طلب بإيضاح بشأن الوضع الذي بموجبه قد لا تتمكن هيئة وطنية مسؤولة عن التنفيذ من تعويض المجلس حسبما هو مطلوب بموجب المادة 2.03 من مذكرة التفاهم، وكذلك بشأن ما إذا كان يجب إدخال الحكومة كضامن لاتفاقية . كما طرح سؤال بشأن ما إذا كانت مذكرة التفاهم تغطي مسؤولية المجلس المحتملة وأشار إلى أن الفقرة 45 من إرشادات العمليات تمثل حللاً جزئياً، حيث أنها تنص على استخدام معلم رئيسية وتسمح بتقديم تقارير أكثر تواتراً . غير أنه طرح سؤال بشأن ماذا سيحدث إذا اختفت أو أفلست منظمة محلية معتمدة.

75. لوحظ أيضاً أن بعض البلدان تتطلب تحويل الأموال من خلال جهات حكومية ، وأن ضرائب تفرض أحياناً على المنح. وبينما أراد البعض إلغاء المنح من تلك الضرائب، لوحظ أيضاً أن الدول تتمتع بالسيادة وأنها يمكن أن تفرض تلك الضرائب.

76. بشأن الاقتراح الخاص بطلب فتوى قانونية بشأن المسألة، لاحظ الرئيس أن مذكرة التفاهم روجعت بالفعل من جانب الإدارتين القانونيتين التابعتين لـ(سكرتارية) اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغيير المناخ وللبنك الدولي بصفته مضيف السكرتارية. وقال آخرون إنه من الأهمية بممكان أن يكون الموقف واضحاً بشأن مسؤولية الجهات المسؤولة عن التنفيذ. واقتراح لا تعتبر الهيئة المعنية مسؤولة نظراً لأنها تتولى فقط الإشراف على الجهات المسؤولة عن التنفيذ . وطرح سؤال بشأن كيفية تنفيذ رد المبالغ المنصرفة، وما إذا كان يجب إضافة نص بشأن موافقة المجلس على إحداث تغييرات في مخصصات الموازنة في المشروعات التي تشرف عليها الجهات المسؤولة عن التنفيذ . وأشار إلى أنه طالما استمر استخدام الأموال لنفس الغرض الخاص بالمنحة الأصلية، فإنه يجب في هذه الحالة السماح للجهات المسؤولة عن التنفيذ بإعادة تخصيص تلك الأموال، ولكنها يجب أن تبلغ المجلس بأنها فعلت ذلك . ووافق الرئيس على أن المجلس يجب أن يوضع في الصورة بالنسبة لأي تغيير في تخصيص مبالغ التمويل، ولكن لا يتبع أن يتدخل في إدارة المشروع.

.77 ردا على أحد الأسئلة، نوه القائم إلى أن مذكرة التفاهم عبارة عن اتفاقية بين المجلس والهيئة المسئولة عن التنفيذ وأن أي تحويل للأموال من جانب القائم يستند إلى تعليمات مباشرة من المجلس إلى القائم. ويستتبع هذا عدم الدخول في اتفاقية منفصلة بين الهيئة المسئولة عن التنفيذ وبين القائم . كما قال القائم إن أي رد لمبلغ منصرف يكون للصندوق الاستئماني التابع لصندوق التكيف ويجب أن يشمل أي فوائد أو دخل آخر حققه الهيئة المسئولة عن التنفيذ.

.78 حصلت تقارير النقدم المحرر التي تعد في منتصف المدة ببعض المساعدة من المجلس، نظرا لأنها ستكلون مفيدة للمجلس وللهيئات المسئولة عن التنفيذ على حد سواء، ومن شأنها أن تتيح إجراء عمليات تصحيح في المشروعات إن كانت هناك حاجة إليها. كما لوحظ أن للمجلس الحق في طلب إجراء مراجعة في أي مرحلة من عمر المشروع، كأداة من أدوات إدارة المخاطر . ومن شأن التقارير نصف السنوية والسنوية أن تتبه إلى الحاجة إلى إجراء مراجعة، يمكن حينذاك إجراؤها قبل فوات أوان إجراء عمليات التصحيح . واعتراض آخرون معتبرين وجود دورة مدتها سنة أشهر لإعداد التقارير أمراً مرهقاً للهيئات المسئولة عن التنفيذ، ولكنهم أعربوا عن اعتقادهم بأن إعداد تقارير سنوية يمكن أن يكون مقبولاً . وطلب إيضاح بشأن اشتراط أن يكون المراجع مقبولاً للمجلس وأشار إلى أنه توجد بالفعل إرشادات كافية في سياسات عمليات الصندوق وأنه لا توجد حاجة إلى ذلك الاشتراط.

.79 من الأهمية بمكان أن ترسل جميع التقارير إلى مراكز التسويق الوطنية المعنية بتغيير المناخ . كما لوحظ أن الهدف من الزيادة المؤقتة في التقارير هو إتاحة الفرصة للهيئات المسئولة عن التنفيذ لإثبات قدرتها على تحقيق توقعات المجلس . وحالما تفعل ذلك، فلن تكون هناك حاجة، كقاعدة عامة، لزيادة التقارير . وفي حالة وجود شك، فلا تزال هناك المراجعة المستقلة. ومن الأهمية بمكان تذكر أن الهيئة المسئولة عن التنفيذ ليست مدير المشروع، وإنما هي تشريف على حافظة من المشروعات. وعلاوة على ذلك، تسمح الفقرة 45 من سياسات العمليات بصرف شرائح بناء على العالم الرئيسية وتقارير تقدم سير العمل . غير أنه اشترط وجود "بند لافت للانتباه" في مذكرة التفاهم للإشارة إلى أنه في ظل ظروف محددة، وبالنسبة لحالات محددة، يمكن تطبيق شروط إضافية . ومتروك لهيئة الاعتماد ولجنة استعراض المشروعات والبرامج اتخاذ مثل هذا القرار .

.80 قال الرئيس إن مذكرة التفاهم ستتضمن مبادئ عامة وإن هيئة الاعتماد ولجنة استعراض المشروعات والبرامج ستضعان البنود المحددة، ثم يقوم المجلس باستعراضها.

.81 لوحظ أنه قد يتعين صياغة وثيتين منفصلتين، إحداهما للهيئات الوطنية المسئولة عن التنفيذ والأخرى للهيئات المتعددة الأطراف المسئولة عن التنفيذ. كما أشير إلى ضرورة أن تمحى من النص الإشارات إلى أن الهيئة المسئولة عن التنفيذ هي المسئولة حصراً، وطرح سؤال بشأن ما سيحدث لمذكرة التفاهم حالما يمنح المجلس الشخصية الاعتبارية : هل سينتهي العمل بمذكرات التفاهم وتحل محلها عقود . كما اقترح أيضاً أن تعدل السكرتارية عقداً مقترحاً يعرض على الاجتماع الحادي عشر للمجلس.

.82 شدد الرئيس على الطبيعة المؤقتة لمذكرة التفاهم وأنه سيحل محلها عقد في نهاية المطاف، حالما يكتسب المجلس الشخصية الاعتبارية. كما نوه إلى أن نص العقد يمكن، ولكن ليس بالضرورة، أن يكون هو نفس نص مذكرة التفاهم الحالية.

.83 طرحت أيضاً أسئلة بشأن التعريف في مذكرة التفاهم وأشار إلى أنه من الصعب معرفة من ستكون الهيئة المعينة. كما أشير إلى أنه سيكون من الأفضل إدراج التعريف الوارد في إرشادات العمليات نظراً لأن تلك الإرشادات تعتبر نصاً متفقاً عليه.

.84 قال الرئيس إنه من الأهمية بمكان بحث كيفية دمج الهيئة المعينة في العملية، ولكنه نوه إلى أن المجلس لا يستطيع فرض التعاون على المستوى الوطني ولا يستطيع الإصرار على أن تكون مراكز التنسيق هي الهيئة المعينة . كما لاحظ أنه من الممكن التعويض عن المخاطر بإصدار تعليمات للفيتم للإفراج عن الشرائح على أساس نسبة عشرة في المائة أو عشرين في المائة أو مائة في المائة من مبالغ التمويل، على ألا يكون هذا الجدول الخاص بالإفراج عن الشرائح جزءاً من مذكرة التفاهم. ومتروك لهيئة الاعتماد ولجنة استعراض المشروعات والبرامج اتخاذ قرار بهذا الشأن.

.85 شكر الرئيس المجلس لتعليقاته وقال إنه سعيد نصاً منحها لمذكرة التفاهم لكي يبحثه المجلس.

.86 أثناء جلسة لاحقة من الاجتماع، وزع الرئيس نسختين من مذكرة التفاهم، الأولى ثلاثة الأطراف وتدخل الحكومة كطرف في الاتفاقية، والثانية نسخة منقحة تظل بين المجلس والهيئات المسؤولة عن التنفيذ. وقد نجحت النسختان في ضوء التعليقات التي أبدتها أعضاء المجلس. وطلب من أعضاء المجلس إبداء آرائهم.

.87 على الرغم من أن البعض أعربوا عن تأييدهم للاتفاقية الثلاثية الأطراف، فقد كانت هناك معارضة عامة لإدخال الحكومة كطرف في مذكرة التفاهم . وبينما من المفضل أن يكون هناك نوع من الضمان، أشير أيضاً إلى أن هذا يعتبر من مخاطر العمل العادي، وأنه إذا ظهر أن الهيئة المسؤولة عن التنفيذ محفوفة بالمخاطر بشكل خاص فيمكن حينذاك تطبيق شروط خاصة عليها، ويمكن لجنة الاعتماد أن تتباه المجلس إلى تلك القضايا لكي يبحثها. كما أشير إلى أنه سيكون كافياً جداً إذا أرفق بالطلب خطاب موقع من وزير، أو مسؤول حكومي على مستوى وزاري، يعين الهيئة التي ستصدق على الهيئة الوطنية المسؤولة عن التنفيذ.

.88 من الأهمية بمكان أن تُفعَّل الهيئة المعينة من جانب الحكومة وليس مركز التنسيق الذي يكون في كثير من الأحيان عضواً في وزارة تنفيذية واحدة. والخطابات التي ترسل إلىبعثات الدبلوماسية ترسل إلى وزارة الخارجية ثم منها إلى مجلس الوزراء ليحثها. وأعرب آخرون عن اعتقادهم بأنه من الضروري احترام عملية اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغيير المناخ وتوجيه جميع الخطابات والمراسلات إلى مركز التنسيق الوطني لمعنى بتغيير المناخ، وأنه متروك لمركز التنسيق تعيين الهيئة التي ستقر اسم الهيئة الوطنية المسؤولة عن التنفيذ. غير أنه يمكن إرسال نسخة من الخطاب المرسل إلى مركز التنسيق إلى الممثل الدائم لكل بلد لدى الأمم المتحدة.

.89 ذكر الرئيس المجلس بأن الهيئة المعينة التي ستصدق على الهيئة المسؤولة عن التنفيذ نيابة عن الحكومة يمكن أن تكون مختلفة عن مركز التنسيق الوطني . وقد أثيرت هذه القضية لأن الخطاب السابق الذي يطلب ترشيح الهيئات الوطنية المسؤولة عن التنفيذ لم يذكر الهيئة المعينة.

.90 .تساءل الرئيس عما إذا كان باستطاعة المجلس أن يرسل خطاباً لإبلاغ البلدان بسياسات وإرشادات العمليات وأن يطلب منها تعيين الهيئة المعينة الذي يجب إبلاغه إلى السكرتارية . في الخطاب، يجب أيضاً أن يذكر المجلس البلدان بأنه يتبعن أن تصدق الهيئة المعينة على جميع طلبات اعتماد الهيئات الوطنية المسؤولة عن التنفيذ.

.91 .في أعقاب المناقشات، قرر المجلس:

(أ) اعتماد المسودة المقترحة لمذكرة التفاهم بين مجلس إدارة صندوق التكيف والهيئات المسؤولة عن التنفيذ لإدارة المشروعات والبرامج التي يمولها صندوق التكيف، حسبما تم تعديلاً لها شفهياً . مذكرة التفاهم ملحقة بهذا التقرير باعتبارها المرفق الرابع؛ و

(ب) أن يطلب من الرئيس إرسال خطاب يطلب فيه من أطراف بروتوكول كيوتو المؤهلين أن يعينوا الهيئة المعينة وأن يبلغوا هذا التعيين إلى السكرتارية . وتصدق الهيئة المعينة على ترشيح هيئة وطنية مسؤولة عن التنفيذ، والمشروعات والبرامج المقترحة نيابة عن الحكومة . ويتوقع المجلس أن يوقع الوزير المختص على خطاب تعيين الهيئة المعينة.

(القرار رقم B.9/4)

#### البند 11 على جدول الأعمال: عرض من الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ بشأن مؤشرات التعرض

.92 .أبلغت مديرية سكرتارية مجلس إدارة صندوق التكيف المجلس بأنه على الرغم من أنها لم تتمكن من تنظيم تقديم عرض من الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ بشأن مؤشرات التعرض أثناء الاجتماع الحالي، فمن المتوقع تقديم ذلك العرض أمام المجلس أثناء اجتماعه العاشر إما من جانب الدكتور Christopher Field، الرئيس المشارك لمجموعة العمل الثانية، أو من جانب عضو آخر في الفريق الحكومي الدولي يتولى هو تعيينه.

#### البند 12 على جدول الأعمال: استراتيجية الاتصالات الخاصة بالمجلس

.93 .قدم نائب الرئيس مسودة استراتيجية الاتصالات الخاصة بمجلس إدارة صندوق التكيف المدرجة في الوثيقة رقم AFB/B.9/9، التي كان المجلس قد بحثها أثناء اجتماعه السابع . كما تضمنت الوثيقة، كملحق، مهام واختصاصات استشاري لإعداد استراتيجية الاتصالات، وكذلك تدیررات الموارنة اللازمة لإعداد استراتيجية الاتصالات.

.94 .رداً على أحد الأسئلة، أكدت مديرية السكرتارية أن السكرتارية ستستمر في الحصول على المساعدة من ثمانية من موظفي صندوق البيئة العالمية الذين أمضى كل منهم حوالي عشرين في المائة من وقته في العمل مع سكرتارية مجلس إدارة صندوق التكيف . وسيستمر هذا الترتيب حتى 30 يونيو 2010 . وذكرت أن الرقم افتراضي إلى حد ما نظراً لأن صندوق البيئة العالمية قم أيضاً بمجموعة متنوعة من الموارد مثل تكنولوجيا المعلومات والموارد البشرية التي من الصعب حساب قيمتها، والتي لا تزال المساعدة المقدمة منهما ضرورية.

.95 . كما أكدت مديرة السكرتارية أنه حالما يتم إعداد استراتيجية الاتصالات، سترسل إلى المجلس للحصول على موافقته. كما ذكرت المجلس بأن الاستشاري سيدع قائمة بالتاريخ الرئيسية وطلبت من الأعضاء والأعضاء المناوبين تقديم تلك التواريخ الرئيسية إلى السكرتارية لإدراجها في جدول المواعيد.

.96 . في أعقاب المناقشات، فرر المجلس الموافقة على مهام وختصارات الاستشاري الذي سيدع استراتيجية الاتصالات الخاصة بمجلس إدارة صندوق التكيف، وكذلك تقديرات الموازنة الازمة لإعداد استراتيجية الاتصالات . مهام وختصارات الاستشاري وتقديرات الموازنة الازمة لإعداد استراتيجية الاتصالات مدرجة في المرفق الخامس بهذا التقرير.

#### (القرار رقم B.9/5)

#### البند 13 على جدول الأعمال: القضايا المالية

##### تقرير عن وضع موارد الصندوق الاستثماري والصندوق الاستثماري الإداري التابعين لصندوق التكيف

.97 . قدم القيّم وضع موارد الصندوق الاستثماري والصندوق الاستثماري الإداري التابعين لصندوق التكيف ، حتى 31 يناير 2010، المدرج في الوثيقة رقم AFB/B.9/10، التي عرضت وضع الإيرادات والبالغ المنصرفة من الصندوق الاستثماري التابع لصندوق التكيف، ومجموع قرارات التمويل التي اتخاذها المجلس منذ إنشائه، والموارد التمويلية المتاحة لصندوق الاستثماري التابع لصندوق التكيف . كما تضمن العرض تحديداً للمعلومات الواردة في الوثيقة رقم AFB/B.9/10 حتى 19 مارس 2010. حتى 31 يناير 2010، بلغت الإيرادات المجتمعية حوالي 38.98 مليون دولار أمريكي، جاء معظمها من بيع شهادات خفض الانبعاثات وبلغ 218,742 دولاراً أمريكي تحقق من الدخل الاستثماري . ووصل مجموع المبالغ المنصرفة إلى 5.95 مليون دولار أمريكي وهناك موافقات على قرارات تمويل مرتبطة بها بـ 1.3 مليون دولار أمريكي . وبطراح احتياطي العمليات البالغ 3 ملايين دولار أمريكي وبلغ 1.33 مليون دولار الذي يمثل مبالغ يتضرر صرفها، يتبقى مبلغ 28.7 مليون دولار أمريكي لقرارات التمويل الجديدة اعتباراً من 31 يناير 2010. ومنذ ذلك التاريخ، تم استلام إيرادات إضافية بلغت حوالي 24.39 مليون دولار أمريكي من بيع شهادات خفض الانبعاثات، منها مبلغ 21.22 مليون دولار أمريكي تتحقق من مبيعات شهادات خفض الانبعاثات خارج السوق، مما أسفر عن توفر قرابة 53.09 مليون دولار أمريكي للمجلس لمساندة قرارات التمويل الجديدة اعتباراً من 19 مارس 2010.

.98 . كما قدم القيّم تقريراً عن وضع المساهمات في الصندوق الاستثماري الإداري ، المدرج في الوثيقة رقم AFB/B.9/11 . يحتوى ذلك الصندوق حالياً على حوالي 679,529 دولاراً أمريكياً وذكر القيّم المجلس بأن عمل الصندوق سينتهي في 30 يونيو 2010 وبأن القيّم سيضطر في ذلك التاريخ إلى إعادة جميع المبالغ المتبقية إلى المانحين المساهمين بها، على أساس نسبي . وقد أشار بعض المانحين إلى أنهم سيكونون على استعداد لتحويل حصصهم النسبية من الأرصدة المتبقية إلى الصندوق الاستثماري التابع لصندوق التكيف وأنه في هذه الحالة سيبلغ القيّم المجلس بأنه سيدخل في اتفاقية تبرع مع كل مانح طيّبون مستعداً لإجراء ذلك التحويل.

99. ردًا على أحد الأسئلة بشأن الصلة بين المبالغ المسجلة في الجدولين 1 و 3 من الوثيقة رقم AFB/B.9/10، ذكر القيّم أن الجدول 1 يبيّن الإيرادات والمبالغ المنصرفة الفعلية التي حدثت في الصندوق الاستئماني اني من أجل حساب رصيد الأموال المحظوظ بها في الصندوق الاستئماني حتى 31 ديسمبر. ثم يأخذ الجدول 3 الرصيد الناتج من الجدول 1، ويطرح منه الاحتياطي والمبالغ التي يتمنى صرفها من أجل حساب كم من تلك الأموال المتبقية في الصندوق الاستئماني متاح لقرارات التمويل الجديدة.

100. قال السيد Anton Hilber (سويسرا، مجموعة أوروبا الغربية وبلدان أخرى) إن سويسرا على استعداد لتحويل رصيدها النسبي من الصندوق الاستئماني الإداري إلى الصندوق الاستئماني التابع لصندوق التكيف.

101. قال القيّم إنه سينظر في مسألة المناهج البديلة لمبيعات شهادات خفض الانبعاثات والعودة لتقديم تقرير إلى المجلس عن هذه المسألة.

102. في أعقاب المناقشات، أخذ المجلس علماً بالعرض الذي قدمه القيّم وأخذ علماً إضافياً بأن القيّم سيقدم عرضاً بشأن المناهج البديلة لمبيعات شهادات خفض الانبعاثات أثناء اجتماع لاحق للمجلس. وقرر المجلس أيضاً أن يطلب من الرئيس ونائب الرئيس توجيه خطاب لأطراف اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغيير المناخ والمدرجة في المرفق الأول لدعونها إلى تقديم مزيد من التبرعات لصندوق التكيف.

#### (القرار رقم B.9/6)

103. نوه الرئيس إلى أن الوضع المالي للصندوق يمكّن أن يتطور بسرعة، وأن هناك أيضاً خطر وجود توقعات مبالغ فيها. وأشار إلى أنه قد يكون من المستحسن الإشارة إلى الحدود القصوى التي نوقشت في إطار البند 9 (أ) على جدول الأعمال. ومن الأهمية بمكان تذكر أنه حالماً نقدم المشروعات للموافقة عليها، قد يكون من الضروري دعوة المانحين إلى تقديم مزيد من المساهمات لصندوق التكيف، وأنه قد يكون من المفيد بحث ما إذا كان يمكن بيع بعض شهادات خفض الانبعاثات التي يحتفظ بها صندوق التكيف مقابل علاوة (على سبيل المثال باعتبارها شهادات "حضراء" لخفض الانبعاثات).

104. لم يكن هناك اتفاق في الآراء بشأن الاقتراح الخاص بأن يتصل الرئيس ونائب الرئيس بالمجموعة الاستشارية الرفيعة المستوى التي عينها سكرتير عام الأمم المتحدة بهدف ضمان أن يضمّ أيضاً صندوق التكيف في تفكيرها ونهجها.

105. كان هناك اتفاق على أن أي خطابات تطلب تبرعات يجب ألا ترسل إلا للأطرا ف المدرجة في المرفق الأول وحدتها. ولوحظ أيضاً أن تلك الخطابات ستكون وسيلة مفيدة للإعلام بوجود صندوق التكيف، وكذلك إبراز آلية الحصول المباشر والمعايير الانتمانية التي وضعها الصندوق. غير أنه لوحظ أيضاً أنه من الضروري ضمان عدم ربط التبرعات بأي شروط.

106. أبلغت مديرية السكرتارية المجلس بأن السكرتارية حددت بشكل غير نهائي تاريخ الاجتماع العاشر للمجلس من 14 إلى 16 يونيو 2010، الذي يعقب مباشرة اجتماع هيئات الفرعية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغير المناخ؛ والاجتماع الحادي عشر للمجلس من 14 إلى 16 سبتمبر 2010. وسيعقد الاجتماعان في بون . كما أبلغت المجلس بأن السكرتارية شرعت في إجراء الترتيبات لعقد الاجتماع الثاني عشر للمجلس في المكسيك، مبكرة عن عقد الاجتماع السادس لأطراف بروتوكول كيوتو، من 13 إلى 15 ديسمبر 2010. وطلبت من المجلس إبلاغ السكرتارية بالتواريخ التي قد يود أن يجتمع أثناءها في شكل لجان والتاريخ التي يود أن يجتمع أثناءها في جلسة عامة.

107. طرح سؤال بشأن ما إذا كان من الممكن أن يعقد المجلس اجتماعه الثاني عشر قبل اجتماع أطراف بروتوكول كيوتو حتى يتتسنى وضع تقريره السنوي في صيغته النهائية لعرضه على اجتماع الأطراف . كما لوحظ أن اجتماع المجلس سيعقد مباشرة عقب اجتماع الأطراف، وطرح سؤال بشأن ما إذا كان من الممكن وجود فاصل زمني بين الاجتماعين. كما تساءل عدة أعضاء عما إذا كانت لا تزال هناك أي مرونة في تحديد تواريخ اجتماعات المجلس نظراً لأنه لم يتم بعد تحديد تواريخ جميع الاجتماعات في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغير المناخ لعام 2010.

108. ذكرت مديرية السكرتارية أن وضعًا مماثلاً نشأ في الماضي حينما اجتمع المجلس عقب اجتماع أطراف بروتوكول كيوتو. وفي تلك الحالة، قدم مجلس إدارة صندوق التكيف تقريراً كتابياً لاجتماع الأطراف عن أي أنشطة تمت حتى اجتماعه الثالث لتلك السنة، وقدم الرئيس عرضاً شفهياً لاجتماع الأطراف بشأن أي أنشطة تمت عقب الاجتماع الثالث لتلك السنة.

109. قال الرئيس إنه بينما لا تزال تواريخ اجتماع الحادي عشر غير نهائية، فإن السكرتارية تحتاج إلى تحديد تواريخ الاجتماعين العاشر والثاني عشر من أجل إجراء الترتيبات الضرورية لعقد هذين الاجتماعين . كما قال إن المجلس يمكن أن يتخذ قراراً في الفترة الفاصلة بين الاجتماعين بشأن ال حاجة إلى عقد اجتماعات اللجان أثناء الاجتماع العاشر للمجلس، إذا طلب الأمر ذلك.

110. في أعقاب المناقشات، قرر المجلس:

(أ) أن يعقد اجتماعه العاشر في بون، من 14 إلى 16 يونيو 2010، مباشرة عقب اجتماع هيئات الفرعية لاتفاقية؛

(ب) أن يحدد تاريخاً غير نهائي لعقد اجتماعه الحادي عشر في مدينة بون الألمانية، من 14 إلى 16 سبتمبر 2010؛ و

(ج) أن يعقد اجتماعه الثاني عشر في مدينة كانكون المكسيكية، من 13 إلى 15 ديسمبر 2010، مباشرة عقب مؤتمر الأطراف السادس المنعقد بصفته اجتماع أطراف بروتوكول كيوتو.

( القرار رقم B.9/7)

البند 15 على جدول الأعمال: الوضع القانوني للمجلس

111. دعا الرئيس ممثلاً عن الحكومة الألمانية، هما السيد Frank Fass-Metz، رئيس قسم "سياسة المناخ وتمويل المناخ" والعضو السابق في مجلس إدارة صندوق التكيف، والسيد Ralph Czarnecki، من المعهد الإيكولوجي، متقدماً نيابة عن الحكومة الألمانية، لتقديم تقرير إلى المجلس عن التقدم المحرز بشأن توقيع مذكرة التفاهم بين مجلس إدارة صندوق التكيف والحكومة الألمانية.

112. قال السيد Fass-Metz إنه في أعقاب القرار الذي اتخذه المجتمع أطراف بروتوكول كيوتو في دورته الخامسة بالتصديق على قرار مجلس إدارة صندوق التكيف بقبول عرض ألمانيا منح الأهلية القانونية لمجلس إدارة صندوق التكيف، شرعت الحكومة الألمانية في إعداد مشروع قانون تمهدوا الموافقة البرلمان الألماني عليه. وقد وُزِّع مشروع القانون المذكور للحصول على تعليقات الوزراء عليه في فبراير 2010، ولكن اتخاذ مزيد من الإجراءات ينتظر اتخاذ المجلس قراراً بشأن الفتوى القانونية التي أصدرها البنك الدولي بشأن مشروع القانون الألماني. وأكد المجلس أن الحكومة الألمانية على استعداد أيضاً لتوقيع مذكرة تفاهم. كما أكد للمجلس أنه سيتمكن بلهلية الحصول في عقود، والحصول على الممتلكات والتصرف فيها، وأن عملية التحويل إلى أموال سوف تكون معفية، وأن الإشارة إليها قد ذكرت في الوثائق المؤيدة المرفقة بالتشريع، وأن إشارة إليها سترد في مذكرة التفاهم. كما ذكر أن السكرتيرية التنفيذية للاقافية هي التي ستكون لها القدرة على رفع الحصانة عن الأشخاص الذين تحميهم الاتفاقية.

113. أعرب عن قلق بشأن احتمال حدوث تأخير في العمل الفعلي للمجلس إذا لم يكن بالإمكان منحه الأهلية القانونية قبل نهاية عام 2010، وطرح سؤال بشأن ما إذا كان يوسع الحكومة الألمانية إسراع وتيرة عملية الموافقة على التشريع. وطلب بإيضاح بشأن التأخير، نظراً لأن المجلس اعتقد أن العملية ستستكمل في غضون عام واحد من موافقة المجلس على العملية أثناء اجتماعه الثامن. كما طلبت مديرية السكرتارية بإيضاحاً بشأن وضع الأشخاص الذين يحضرون الاجتماع وليسوا موظفين دائمين في سكرتارية صندوق البيئة العالمية أو البنك الدولي، أو أعضاء أو أعضاء مناوبيين منتخبين في المجلس. كما طلبت بإيضاحاً بشأن تفسير كلمة "المدعون" التي وردت في اتفاقية متطوعي الأمم المتحدة واتفاقية المقر الرئيسي لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغير المناخ عند الإشارة إلى الأشخاص الذين تعطيهم الامتيازات والحسانات، وكذلك بإيضاحاً بشأن من هي المؤسسة التي تتمتع بأهلية إصدار تلك الدعوات. كما طلب بإيضاحاً بشأن ما إذا كانت عبارة "أعضاء المجلس" تشمل الأعضاء المناوبيين، وما إذا كان من الأفضل الإشارة إلى تعريف السكرتارية حسب تعريفها في قواعد الإجراءات بدلاً عن الإشارة إلى سكرتارية صندوق البيئة العالمية.

114. ذكر السري Czarnecki أنه بينما لا يمكن لأحد أن يفرض جدول زمنياً على البرلمان، فإنه من المتوقع أن تتم الموافقة في غضون سنة واحدة. وقد أعد مشروع القانون وحصل على الموافقات المطلوبة من معظم الوزراء. ولذلك حث المجلس على إبلاغه بأي تغييرات إضافية مطلوبة أثناء الاجتماع الحالي نظراً لأن تعديل مشروع القانون حالما يشرع البرلمان في مناقشته سيطيل أمد العملية كثيراً. وأكد للمجلس أن مجلس إدارة صندوق التكيف هو وحده الذي ذكر في نص مشروع القانون.

115. كما ذكر أن جميع من يدعون في مهمة رسمية لحضور اجتماعات المجلس يشتغلون أيضاً في الحصانات التي يتمتع بها الأعضاء والأعضاء المناوبيون في المجلس. وبهذه الصفة، تتمتع حرفيتهم في التعبير بالحماية، وهم يتمتعون

بالحماية من الإجراءات القانونية، ومن التدخل في أوراقهم ومستنداتهم. كما قال إنه ليس من شأن الحكومة الألمانية أن تقرر من هم في مهمة رسمية، وإنما يعود تقرير هذا إلى المجلس نفسه، وإنه حالما يقرر المجلس أنه يحتاج إلى حضور شخص ما في مهمة رسمية، فإن ذلك الشخص سيعامل باعتباره في مهمة رسمية في ألمانيا.

116. عقب المناقشات، أخذ المجلس علماً بالعرض، وأعرب عن رضاه عن مشروع القانون، حسبما قدمه ممثل الحكومة الألمانية، وصدق عليه. كما طلب المجلس من الحكومة الألمانية استخدام كافة الوسائل والطرق الممكنة لإسراع عملية الموافقة على التشريع بهدف منح الشخصية الاعتبارية لمجلس إدارة صندوق التكيف في أسرع وقت ممكن.

#### البند 16 على جدول الأعمال: المسائل الأخرى

رئيس ونائب رئيس لجنة الأخلاقيات والمالية

117. قرر المجلس تعيين السيدة Ana Fornells de Frutos (إسبانيا، الأطراف المدرجة في المرفق الأول) رئيساً للجنة الأخلاقيات والمالية، والسيد Santiago Reyna (الأرجنتين، مجموعة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي) نائباً لرئيس لجنة الأخلاقيات والمالية.

#### (القرار رقم B.9/8)

دور السكرتارية في زيادة وعي الجهات الوطنية المسئولة عن التنفيذ

118. قال الرئيس إنه أثناء مناقشة أنشطة السكرتارية في إطار البند 5 على جدول الأعمال، بدا أن هناك اتفاقاً على أنه يتبعن على السكرتارية أن تستثمر في الاشتراك في تشجيع عملية اعتماد الهيئات الوطنية المسئولة عن التنفيذ، وطلب أن تعد السكرتارية برنامج عمل يتضمن قائمة بالمجتمعات التي يمكن أن يحضرها ممثلون عن السكرتارية لذلك العرض. وذكر أنه يمكن أن تتم الموافقة على حضور السكرتارية الاجتماعات قبل الاجتماع التالي للمجلس في الفترة الفاصلة بين الاجتماعين.

119. ذكرت مديرية السكرتارية المجلس بأنه ستكون لذلك النشاط آثار تتعلق بالموازنة وهو ما قد يتطلب تصويت ثالثي أعضاء المجلس في حالة اتخاذ قرار في الفترة الفاصلة بين الاجتماعين.

120. قرر المجلس أن يطلب من السكرتارية إعداد برنامج عمل يتضمن قائمة بالمجتمعات التي يمكن أن يحضرها ممثلون عن السكرتارية من أجل تشجيع عملية اعتماد الهيئات الوطنية المسئولة عن التنفيذ. كما طلب من السكرتارية تقديم خطة العمل، جنباً إلى جنب مع الآثار المتعلقة بالموازنة، إلى المجلس أثناء اجتماعه العاشر.

#### (القرار رقم B.9/9)

121. ردًا على أحد الأسئلة بشأن البرنامج التجريبي المعنى بـ المرونة إزاء المناخ، ذكر الرئيس المجلس بأنه كان قد استمع أثناء اجتماعه الثاني إلى عرض من البنك الدولي بشأن البرنامج التجريبي المعنى بالمرونة إزاء المناخ . وقد أتيح لرئيس مجلس إدارة صندوق التكيف الانضمام إلى عضوية ذلك البرنامج. ونوه إلى أن الرئيس في ذلك الحين عين ممثلاً من المجلس لحضور اجتماعات البرنامج بدلاً عن الرئيس. وقال الرئيس الحالي إنه سيجري مزيداً من البحث لهذه المسألة ويتخذ قراراً بشأن ما إذا كان لرئيس نفسه سيمثل المجلس، أو ما إذا كان سيعين عضواً آخر لتمثيله في اجتماعات البرنامج التجريبي.

**البند 17 على جدول الأعمال: اعتماد التقرير**

122. أبلغ الرئيس المجلس بأنه سيتبع ممارسته الثابتة ويعتمد التقرير عن اجتماعه الناسع في الفترة الفاصلة بين الاجتماعين.

**البند 18 على جدول الأعمال: اختتام الاجتماع**

123. بعد التبادل المعتاد للمجاملات، أعلن الرئيس اختتام الاجتماع في الساعة 3:30 من بعد ظهر يوم الخميس، الموافق 25 مارس 2010.

## المرفق الأول

## الأعضاء والأعضاء المناوبون المشتركون في الاجتماع الثامن

المجموعة (الدائرة) الممثلة	البلد	الأعضاء	الاسم
أفريقيا	السنغال		Mr. Cheikh Ndiaye Sylla
أفريقيا	جنوب أفريقيا		Mr. Zaheer Fakir
آسيا	قطر		Mr. Abdulhadi Al-Marri
أوروبا الشرقية	بولندا		Mr. Jerzy Janota Bzowski
أوروبا الشرقية	جورجيا		Ms. Medea Inashvili
أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي	جامايكا		Mr. Jeffery Spooner
أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي	أوروغواي		Mr. Luis Santos
مجموعة أوروبا الغربية وبلدان أخرى	النرويج		Mr. Hans Olav Ibrekk
مجموعة أوروبا الغربية وبلدان أخرى	السويد		Mr. Jan Cedergren
الدول النامية الجزرية الصغيرة	فيجي		H.E. Mr. Peceli Vocea
البلدان الأقل نموا	تنزانيا		Mr. Richard Muyungi
الأطراف المدرجة في المرفق الأول	اليابان		Mr. Hiroshi Ono
الأطراف المدرجة في المرفق الأول	فرنسا		Mr. Julien Rencki
الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول	كولومبيا		Mr. Ricardo Lozano Picon
الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول	باكستان		Mr. Farrukh Iqbal Khan

الأعضاء المناوبون			
المجموعة (الدائرة) الممثلة	البلد	الاسم	
أفريقيا	كينيا	Mr. Richard Mwendandu	
أفريقيا	مصر	Mr. Elsayed Sabry Mansour	
آسيا	منغوليا	Mr. Damdin Davgadorj	
آسيا	أوزبكستان	Ms. Tatyana Ososkova	
أوروبا الشرقية	مولدوفا	Mr. Valeriu Cazac	
أوروبا الشرقية	أوكرانيا	Ms. Iryna Trofimova	
أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي	كوبا	Mr. Luis Paz Castro	
أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي	الأرجنتين	Mr. Santiago Reyna	
مجموعة أوروبا الغربية وبلدان أخرى	سويسرا	Mr. Anton Hilber	
مجموعة أوروبا الغربية وبلدان أخرى	فنلندا	Mr. Markku Kanninen	
الدول النامية الجزرية الصغيرة	جزر مالديف	Mr. Amjad Abdulla	
البلدان الأقل نموا	بنغلادش	Mr. Mirza Shawat Ali	
الأطراف المدرجة في المرفق الأول	إسبانيا	Ms. Ana Fornells de Frutos	
الأطراف المدرجة في المرفق الأول	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى	Mr. Yvan Biot	
الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول	غانا	Mr. William Kojo Agyemang-Bonsu	
الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول	ليسوتو	Mr. Bruno Sekoli	

## المرفق الثاني

## جدول الأعمال المعتمد للجتماع التاسع

.1	افتتاح الاجتماع
.2	نقل المهام إلى الرئيس ونائب الرئيس
.3	المسائل التنظيمية
(ا)	اعتماد جدول الأعمال
(ب)	تنظيم العمل
.4	تقرير الرئيس عن الأنشطة التي قام بها في الفترة الفاصلة بين الاجتماعين
.5	أنشطة السكرتارية
.6	نتيجة المؤتمر الخامس عشر لأطراف اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغير المناخ / مؤتمر الأطراف الخامس المنعقد بصفته اجتماع أطراف بروتوكول كيوتو
.7	تحويل شهادات خفض الانبعاثات إلى أموال
.8	تقرير هيئة الاعتداد
.9	القضايا المتبقية من الاجتماع الثامن لمجلس إدارة صندوق التكيف
(ا)	أولويات التمويل المبئي
(ب)	مسودة خطاب دعوة الأطراف المؤهلين إلى تقديم المشروعات والبرامج المقترحة
(ج)	إطار الإدارة المستندة إلى النتائج الخاصة بصندوق التكيف
.10	مسودة مذكرة التفاهم بين المجلس والهيئات المسؤولة عن التنفيذ لإدارة المشروعات والبرامج التي يمولها صندوق التكيف
.11	عرض من الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ بشأن مؤشرات التعرض
(ا)	إطار الإدارة المستندة إلى النتائج الخاصة بصندوق التكيف
(ب)	أفضل الممارسات الدولية بشأن التقييم
.12	استراتيجية الاتصالات الخاصة بالمجلس
.13	القضايا المالية
(ا)	وضع موارد الصندوق الاستثماري والصندوق الاستثماري الإداري التابعين لصندوق التكيف
.14	اجتماعات المجلس لعام 2010
.15	الوضع القائم للمجلس
.16	المسائل الأخرى
.17	رئيس ونائب رئيس لجنة الأخلاقيات والمالية
.18	دور السكرتارية في زيادة وعي الهيئات الوطنية المسئولة عن التنفيذ
.17	اعتماد التقرير
.18	ختتام الاجتماع

المرفق الثالث

1818 H Street, NW  
 MSN G6-602  
 Washington, DC 20433 USA  
 Tel: 202.458.0580  
 Fax: 202.522.3240/3245  
 E-mail: secretariat@adaptation-fund.org

-- مارس 2010

إلى مراكز التنسیق التابعة لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغيير المناخ والممثلي الدائمين لدى الأمم المتحدة لأطراف بروتوكول کیوتو غير المدرجین في المرفق الأول

الموضوع: بدء عمل صندوق التكيف - دعوة لتقديم المشروعات والبرامج المقترحة للتمويل من صندوق التكيف

يود مجلس إدارة صندوق التكيف دعوة أطراف بروتوكول کیوتو المؤهلين لتقديم مقترنات (مشروعات وبرامج) للتمويل من صندوق التكيف، وفقاً للمصفوفة المعتمدة، المرفق نسخة منها.

سيبحث مجلس إدارة صندوق التكيف المقترنات المقدمة حسب ترتيب استلامها.

صندوق التكيف، الذي أنشأه أطراف اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغيير المناخ، مفوض بتمويل مشروعات وبرامج التكيف الملمسة في البلدان النامية للأطراف في بروتوكول کیوتو وإتاحة الفرصة لأولئك الأطراف للحصول المباشر على أموال الصندوق. سيتوقف المبلغ الكلي للأموال التي ستتاح للأطراف المؤهلين من البلدان النامية على التحويل المستند إلى الأسواق لشهادات خفض الانبعاثات إلى أموال، وهي الشهادات التي تشكل المصدر الرئيسي لإيرادات صندوق التكيف. من المتوقع أن يتراوح مجموع الموارد المتاحة بين 250 و 350 مليون دولار أمريكي بحلول عام 2012. كما يحتمل أن يكمل التمويل من مصادر أخرى مثل التبرعات حصيلة تحويل شهادات خفض الانبعاثات إلى أموال.

على الرغم من أنه المجلس لم يتخذ بعد قراراً بوضع حد أقصى للتمويل لكل بلد مؤهل، فمن المتوقع أن يأخذ الأطراف في الاعتبار محدودي الموارد المتاحة حتى الآن، عند تقديم المشروعات والبرامج المقترحة.

وكان مجلس إدارة صندوق التكيف قد وافق في الآونة الأخيرة على سياسات وإرشادات العمليات الخاصة به والتي تتيح الفرصة للأطراف المؤهلين، الذين يسعون إلى الحصول على موارد مالية من صندوق التكيف، لتقديم مقترنات إما

مباشرة من خلال هئام الوطنية المسؤولة عن التنفيذ المعتمدة و/إما باستخدام خدمات الهيئات المتعددة الأطراف المسؤولة عن التنفيذ.<sup>1</sup> وتطلب جميع المشروعات المقترحة تصريح الهيئة التي عينتها الحكومة ذات الصلة لإصدار تلك التصريحات.<sup>2</sup>

تجري حاليا عملية اعتماد الهيئات الوطنية المسؤولة عن التنفيذ المرشحة . وتنطلب العملية أن تثبت الهيئات الوطنية المسؤولة عن التنفيذ أن لديها القدرة على الوفاء بالمعايير الانتمانية والإدارية الخاصة بالصندوق من أجل الحصول على الموارد من الصندوق مباشرة، حسبما ترد في سياسات وإرشادات العمليات الخاصة به . الإرشادات متاحة على موقع مجلس إدارة صندوق التكيف على الإنترنت (<http://www.adaptation-fund.org>) .

ويطلب مجلس إدارة صندوق التكيف أن تكتب المشروعات المقدمة باللغة الإنجليزية.

رجاء إرسال المقترنات المقدمة إلى سكرتارية مجلس إدارة صندوق التكيف : [secretariat@adaptation-fund.org](mailto:secretariat@adaptation-fund.org)

إذا لزم الأمر، يمكن للأطراف أيضا طلب معلومات إضافية عن طريق التليفون رقم 202 473-6390 +1 أو الفاكس رقم 202 522-3240 +1.

#### المخلص

Hiroshi Ono	Farrukh Iqbal Khan
نائب الرئيس	الرئيس
مجلس إدارة صندوق التكيف	مجلس إدارة صندوق التكيف

المرفق. مصفوفة طلب تمويل لمشروع من صندوق التكيف

---

<sup>1</sup> الهيئات الوطنية المسؤولة عن التنفيذ هي هيئات اعتبارية (قانونية) وطنية لديها القدرة على تنفيذ المشروعات. الهيئات المتعددة الأطراف المسؤولة عن التنفيذ هي منظمات دولية، من بينها وكالات الأمم المتحدة، والبنك الدولي، وبنوك التنمية الإقليمية المتعددة الأطراف.

<sup>2</sup> يعين كل طرف الهيئة التي تصدق نيابة عن الحكومة الوطنية على المشروعات والبرامج المقترحة للتمويل من مجلس إدارة صندوق التكيف، ويبلغ بها السكرتارية.

المرفق الثالث

المرفق 1

### مصفوفة البرامج

#### المرفق 3: المصفوفات التي وافق عليها مجلس إدارة صندوق التكيف الموافقة وإجراءات العمليات

1. **عملية موافقة صندوق التكيف على المشروعات/البرامج:** توجد عمليتان للموافقة في إطار دورة المشروعات<sup>3</sup> الخاصة بصندوق التكيف: (1) عملية الموافقة المؤلفة من خطوة واحدة؛ و (2) عملية الموافقة المؤلفة من خطوتين. يجوز للبلدان النامية المؤهلة للأطراف في بروتوكول كيوتو تقديم المشروعات المقترحة مباشرة إلى سكرتارية مجلس إدارة صندوق التكيف من خلال الهيئات الوطنية المسؤولة عن التنفيذ التابعة لها أو من خلال الهيئات المتعددة للأطراف المسؤولة عن التنفيذ. ويجب أن يكون مجلس إدارة صندوق التكيف قد اعتمد الهيئات الوطنية المسؤولة عن التنفيذ/الهيئات المتعددة للأطراف المسؤولة عن التنفيذ لكي تكون مؤهلة كهيئة مسؤولة عن التنفيذ لغرض تقديم المشروعات المقترحة إلى صندوق التكيف. كما يجب أن تقي بالمعايير الائتمانية والمؤهلات الأخرى التي ينص عليها المجلس. تتبع جميع المشروعات الصغيرة الحجم عملية الموافقة المؤلفة من خطوة واحدة، بينما يجوز أن تتبع المشروعات العادية إما عملية الموافقة المؤلفة من خطوة واحدة أو عملية الموافقة المؤلفة من خطوتين، حسب المرحلة التي بلغها إعداد المشروع، وبناء على تقدير صاحب المشروع. ويلخص القسم التالي خطوات عمليات الموافقة.

2. **عملية الموافقة المؤلفة من خطوة واحدة:** يجوز استخدام هذه العملية للمشروعات الصغيرة الحجم أو المشروعات العادية المقترحة التي تكون قد أعدت إعداداً كاملاً بالفعل. وتشمل عملية الموافقة الخطوات التالية:

(أ) يقوم الأطراف المؤهلون وثيقة مشروع معد إعداداً كاملاً إلى سكرتارية مجلس إدارة صندوق التكيف قبل سبعة أسابيع من الاجتماع التالي لمجلس إدارة صندوق التكيف.

(ب) تفحص سكرتارية مجلس إدارة صندوق التكيف جميع المشروعات المقترحة وتعد استعراضاً<sup>3</sup> لكل مشروع/برنامج. وتقدم سكرتارية مجلس إدارة صندوق التكيف مجموعة من المشروعات المقترحة

<sup>3</sup> فيما يلي يشير اصطلاح مشروع إلى البرامج والمشروعات على حد سواء ما لم يذكر غير ذلك.

تتألف من استعراضات فنية لجميع المشروعات إلى لجنة استعراض المشروعات والبرامج قبل أربعة أسابيع من الاجتماع التالي لمجلس إدارة صندوق التكيف.

- (ج) تستعرض لجنة الاستعراض المشروعات والبرامج وتعد توصيات للمجلس باستخدام **مصفوفة التوصيات**. وتحجّم لجنة استعراض المشروعات والبرامج عقب اجتماع مجلس إدارة صندوق التكيف لوضع توصياتها في صيغتها النهائية وتقدم توصياتها في اليوم التالي إلى مجلس إدارة صندوق التكيف
- (د) يوافق/يرفض مجلس إدارة صندوق التكيف التوصيات أثناء الاجتماع.
- (ه) توضع جميع المشروعات التي تتم الموافقة عليها على موقع صندوق التكيف على شبكة الإنترنت في أعقاب اختتام اجتماعه.
3. **عملية الموافقة المؤلفة من خطوتين:** يجوز استخدام عملية الموافقة المؤلفة من خطوتين للمشروع العادي إذا قرر ذلك الطرف صاحب المشروع: (1) الموافقة على تصور المشروع؛ و (2) الموافقة على الوثيقة النهائية للمشروع. تخضع كل خطوة من هاتين الخطوتين لنفس عملية الموافقة التي تخضع لها عملية الموافقة المؤلفة من خطوة واحدة، أي أن المشروع يخضع لعملية الموافقة المؤلفة من خطوة واحدة مرتين. مبرر استخدام هذه العملية هو أن يتلقى البلد المعنى ملاحظات نقبيمية أو إرشادات من مجلس إدارة صندوق التكيف مسبقاً قبل إعداد المشروع إعداداً كاملاً. يلزم تقديم الوثائقتين التاليتين في كل خطوة باتباع نفس الإجراءات المتبعة في عملية الموافقة المؤلفة من خطوة واحدة:
- (و) الخطوة الأولى: تصور المشروع العادي.
- (ز) الخطوة الثانية: وثيقة المشروع النهائية الخاصة بالمشروع العادي.
4. **الوثائق الازمة عند التقديم:**
- (أ) تصور المشروع/البرنامج العادي: الذي يستخدم للخطوة الأولى من عملية الموافقة المؤلفة من خطوتين (فقط بالنسبة للمشروعات العادية التي لم تُعد إعداداً كاملاً؛)
- (ب) مصفوفة وثيقة المشروع/البرنامج الصغير الحجم: لاستخدامها عند تقديم المشروعات الصغيرة الحجم؛
- (ج) مصفوفة وثيقة المشروع/البرنامج العادي: لاستخدامها عند تقديم المشروعات العادية (المشروعات العادية التي أعدت إعداداً كاملاً؛)
- (د) وثيقة المشروع/البرنامج الكاملة التي تهدّها الهيئات الوطنية المسؤولة عن التنفيذ /الهيئات المتعددة الأطراف المسؤولة عن التنفيذ للمشروعات الصغيرة الحجم والمشروعات العادية على حد سواء؛

ووثيقة التصديق المصدق عليها من الهيئة المعينة من البلد المعنى لصندوق التكيف.<sup>4</sup> (ه)

.5 فئات المشروعات في إطار صندوق التكيف:

(أ) المشروعات والبرامج الصغيرة الحجم: التي تعرف بأنها المشروعات المقترحة التي تطلب تمويلا يصل إلى 1.0 مليون دولار.

(ب) المشروعات والبرامج العادية الحجم: المشروعات المقترحة التي تطلب أكثر من 1.0 مليون دولار.

.6 تعريف الاصطلاحات:

(أ) المشروع: يعرف مشروع التكيف الملموس بأنه مجموعة من الأنشطة التي تستهدف معالجة الآثار السلبية والمخاطر التي يشكلها تغير المناخ.

(ب) البرنامج: برنامج التكيف هو عملية، أو خطة، أو نهج لمعالجة آثار تغير المناخ التي تكون أوسع نطاقا من نطاق مشروع منفرد. يمكن الإطلاع على إرشادات إضافية بشأن كيفية تقديم البرامج للموافقة في "تعليمات بشأن تقديم طلب للحصول على تمويل من صندوق التكيف".

.7 التمويل والصرف:

(أ) التمويل: يكون تمويل المشروعات والبرامج على أساس التكلفة الكاملة للتكيف من أجل معالجة الآثار السلبية لتغير المناخ.<sup>5</sup>

(ب) الصرف: يصرف القسم الأموال بناء على تعليمات كتابية من المجلس، موقعة من الرئيس ونائب الرئيس، أو أي عضو آخر في المجلس يعينه الرئيس ونائب الرئيس، ويرفع تقريرا إلى المجلس عن صرف الأموال.

<sup>4</sup> الهيئة المعينة المشار إليها في الفقرة 21 من إرشادات العمليات.

<sup>5</sup> الفقرة 14 من "سياسات وإرشادات العمليات المؤقتة للأطراف للحصول على موارد من صندوق التكيف"، والفقرة 12 من "الأولويات، والسياسات، والإرشادات الاستراتيجية الخاصة بصندوق التكيف".

المرفق الثالث

المرفق 1

### معايير الاستعراض الخاصة بمشروعات صندوق التكيف

١. معايير الاستعراض التالية الخاصة بمشروعات صندوق التكيف تطبق على المشروعات الصغيرة الحجم والم مشروعات العادية على حد سواء بموجب عملية الموافقة المؤلفة من خطوة واحدة، بالنسبة للمشروعات العادية التي تستخدم عملية الموافقة المؤلفة من خطوتين، لا تطبق سوى المعايير الأربع الأولى عند استعراض الخطوة الأولى لتصور المشروع العادي. إضافة إلى ذلك، فإن المعلومات التي تقدم في الخطوة الأولى من عملية الموافقة فيما يتعلق بمعايير الاستعراض الخاصة بتصور المشروع العادي يمكن أن تكون أقل تفصيلاً من المعلومات التي تقدم في مصفوفة طلب الموافقة التي تقدم في الخطوة الثانية من عملية الموافقة. وعلاوة على ذلك، يلزم تقديم وثيقة مشروع نهائية بالنسبة للمشروعات العادية للخطوة الثانية من عملية الموافقة، إضافة إلى مصفوفة الموافقة.

معايير الاستعراض	
أهلية البلد	<ul style="list-style-type: none"> <li>• هل البلد طرف في بروتوكول كيوتو؟</li> <li>• هل البلد بلد نام معرض بصورة خاصة للأثار السلبية لتغير المناخ<sup>6</sup>؟</li> </ul>
2. أهلية المشروع	<ul style="list-style-type: none"> <li>• هل صدقت الحكومة على المشروع<sup>7</sup>؟</li> <li>• هل يساند المشروع/البرنامج إجراءات تكيف ملموسة لمساعدة البلد على معالجة الآثار السلبية لتغير المناخ؟</li> <li>• هل يحقق المشروع منافع اقتصادية واجتماعية وبيئية، مع الإشارة بشكل خاص إلى أشد المجتمعات المحلية تعرضاً للأثار؟</li> <li>• هل المشروع فعال التكلفة؟</li> <li>• هل المشروع متanco مع استراتيجيات التنمية المستدامة الوطنية، وخطط التنمية الوطنية، واستراتيجيات تخفيض أعداد الفقراء، وبرامج العمل الوطنية الخاصة بالاتصالات أو التكيف، أو أي وثائق أخرى ذات صلة؟</li> <li>• هل يفي المشروع بمعايير الفنية الوطنية ذات الصلة، حيثما يكون ذلك منطبقاً؟</li> </ul>

<sup>6</sup> يمكن الاطلاع على إشارات أخرى إلى أهلية البلد في الوثيقة المعرونة: "الأولويات ، والسياسات ، والإرشادات الاستراتيجية الخاصة بصندوق التكيف".

<sup>7</sup> يعين كل طرف الهيئة التي تصدق نيابة عن الحكومة الوطنية على المشروعات والبرامج التي تقرحها الهيئات المسؤولة عن التنفيذ، ويببلغ بها السكرتارية.

<ul style="list-style-type: none"> <li>• هل هناك ازدواجية في تمويل المشروع مع تمويل من مصادر أخرى؟</li> <li>• هل يتضمن المشروع مكوناً للتعلم وإدارة المعرف بهدف استخلاص الدروس المستفادة وتعيمها؟</li> <li>• هل قدم المشروع تبريراً للتمويل المطلوب على أساس التكلفة الكاملة للتكييف؟</li> <li>• هل التمويل المطلوب للمشروع يتفق مع قرارات تخصيص التمويل التي اتخذها مجلس إدارة صندوق التكيف لكل بلد/مشروع؟</li> </ul>	<p>3. توفر الموارد</p>
<ul style="list-style-type: none"> <li>• هل قدم المشروع من خلال هيئة وطنية مسؤولة عن التنفيذ/هيئة متعددة الأطراف مسؤولة عن التنفيذ مؤهلة ومعتمدة من المجلس؟</li> </ul>	<p>4. أهلية الهيئة الوطنية المسؤولة عن التنفيذ / الهيئة المتعددة الأطراف المسؤولة عن التنفيذ</p>
<ul style="list-style-type: none"> <li>• هل هناك ترتيبات كافية لتنفيذ المشروع؟ للإدارة؟</li> <li>• هل هناك إجراءات لإدارة المخاطر المالية ومخاطر المشروع؟</li> <li>• هل ترتيبات المتابعة والتقييم محددة بوضوح، بما في ذلك خطة متابعة وتقييم بموازنة معتمدة؟</li> <li>• هل أدرج إطار لنتائج المشروع؟</li> </ul>	<p>5. ترتيبات التنفيذ</p>

مرفق بهذه المذكرة ما يلي:

#### الملحق ألف: طلب الحصول على تمويل لمشروع/برنامج من صندوق التكيف

الملحق باء: مصفوفة خطاب تصديق الحكومة (المقدمة من خلال الهيئة الوطنية المسؤولة عن التنفيذ / الهيئة المتعددة الأطراف المسؤولة عن التنفيذ)

المرفق الثالث  
الملحق ألف



## طلب الحصول على تمويل مشروع/برنامج من صندوق التكيف

تستوفى الاستماراة المرفقة وترسل إلى سكرتارية مجلس إدارة صندوق التكيف بالبريد الإلكتروني أو الفاكس.

رجاء طباعة الردود باستخدام المصفوفة المقدمة. الإرشادات المرفقة بالاستماراة تقدم إرشادا بشأن استيفاء المصفوفة.

رجاء ملاحظة أن المشروع/البرنامج يجب أن يكون معداً إعداداً كاملاً (أي مقيماً تقييماً مسبقاً كاملاً لتحديه جدواه) عند تقديم الطلب. ويجب أن يرفق بطلب التمويل هذا وثيقة المشروع/البرنامج النهائية الناتجة عن عملية التقييم المسبق.

يجب إرسال الوثائق الكاملة إلى

سكرتارية مجلس إدارة صندوق التكيف

1818 H Street NW

MSN G6-602

Washington, DC. 20433

U.S.A

+1 (202) 522-3240/5

فاكس: [secretariat@adaptation-fund.org](mailto:secretariat@adaptation-fund.org):  
بريد إلكتروني:

تاریخ الاستلام:  
رقم المشروع الخاص بصندوق التكيف:  
(لاستخدام سكرتارية مجلس إدارة صندوق التكيف فقط)



ADAPTATION FUND

### المشروع/البرنامج المقترن

#### الجزء الأول: معلومات المشروع/البرنامج

فئة المشروع/البرنامج:

البلد/البلدان:

اسم المشروع/البرنامج:

نوع الهيئة المسؤولة عن التنفيذ:

الهيئة المسؤولة عن التنفيذ:

الهيئة/الهيئات المنفذة:

مبلغ التمويل المطلوب:

(المعادل بالدولار الأمريكي)

#### خلفية وإطار المشروع/البرنامج

رجاء تقديم معلومات موجزة عن المشكلة التي يستهدف المشروع /البرنامج المقترن حلها . رجاء تلخيص الإطار الاقتصادي والإنساني والبيئي الذي سيعمل فيه المشروع.

#### أهداف المشروع/البرنامج

أذكر الأهداف الرئيسية للمشروع

#### مكونات وتمويل المشروع/البرنامج

رجاء استيفاء الجدول الذي يعرض العلاقات بين المكونات، والأنشطة، والمخرجات الملموسة المتوقعة للمشروع، والموازنات المقابلة. إذا لزم الأمر، رجاء الرجوع إلى الإرشادات المرفقة للاطلاع على شرح مفصل لكل اصطلاح.

بالنسبة لحالة البرنامج، من المحتمل أن تشير المكونات المنفردة إلى مجموعات فرعية محددة من أصحاب المصلحة، والمناطق، وأو القطاعات التي يمكن معالجتها من خلال مجموعة جيدة التحديد من الإجراءات التدخلية/المشروعات.

المبلغ (دولار أمريكي)	النواتج المتوقعة	المخرجات الملموسة المتوقعة	مكونات المشروع
			1.
			2.
			3.
			4.
			5.
			6. تكلفة تنفيذ المشروع/البرنامج
			7. مجموع تكلفة المشروع/البرنامج
		8. الأتعاب التي تتناصها الهيئة المسئولة عن التنفيذ نظير إدارة دورة المشروع (إن وجدت)	
			مبلغ التمويل المطلوب

#### الجدول الزمني المتوقع

رجاء بيان تواريخ المعالم الرئيسية التالية للمشروع/البرنامج المقترن

التواریخ المتوقعة	المعالم الرئيسية
	بدء تنفيذ المشروع/البرنامج
	استعراض منتصف المدة (إذا كان مخططاً)
	إغلاق المشروع/البرنامج
	التقييم النهائي

#### الجزء الثاني: مبررات المشروع/البرنامج

ألف. صف مكونات المشروع/البرنامج، مع التركيز بوجه خاص على أنشطة التكيف الملموسة في المشروع، وكيفية إسهام هذه الأنشطة في تحقيق المرونة إزاء المناخ . بالنسبة لحالة البرنامج، بين كيفية إسهام توليفة المشروعات المنفردة في تحقيق الزيادة العامة في المرونة.

باء. صف الكيفية التي يحقق بها المشروع /البرنامج منافع اقتصادية واجتماعية وبئية، مع إشارة خاصة إلى المجتمعات المحلية الأكثر تعرضاً للآثار .

جيم. صف أو قدم تحليلاً لفعالية تكاليف المشروع/البرنامج المقترن.

دال. صف كيفية اتساق المشروع/البرنامج مع استراتيجيات التنمية المستدامة الوطنية أو دون الوطنية، بما في ذلك، حسبما هو ملائم، خطط التنمية الوطنية أو دون الوطنية، أو استراتيجيات تخفيض أعداد الفقراء، أو الاتصالات الوطنية، أو برامج العمل الوطنية الخاصة بالتكيف، أو الوثائق الأخرى ذات الصلة، حيثما وجدت.

هاء. صف كيفية وفاء المشروع/البرنامج بالمعايير الفنية الوطنية ذات الصلة، حيثما كانت منطبقاً.

واو. صرف ما إذا كان هناك ازدواجية في تمويل المشروع/البرنامج مع مصادر تمويل أخرى، إن وجدت.

زاي. إذا كان ذلك منطبقاً، صف مكون التعليم وإدارة المعرفة من أجل استخلاص وتعيم الدروس المستقادة.

حاء. صف العملية التشاورية التي أجريت أثناء إعداد المشروع، بما في ذلك إدراج قائمة أصحاب المصلحة الذين تمت استشارتهم.

طاء. قدم تبريراً للتمويل المطلوب، مع التركيز على تبرير التكلفة الكاملة للتكيف.

### الجزء الثالث: ترتيبات التنفيذ

ألف. صف ترتيبات تنفيذ المشروع/البرنامج

باء. صف إجراءات إدارة المخاطر المالية وإدارة مخاطر المشروع/البرنامج.

جيم. صف ترتيبات المتابعة والتقييم وقدم خطة متابعة وتقييم بموازنة معتمدة.

دال. إدراج إطار نتائج المشروع المقترن، بما في ذلك المعالم الرئيسية، والأهداف، والمؤشرات.

#### الجزء الرابع: تصديق الحكومة وشهادة الاعتماد من الهيئة المسئولة عن التنفيذ

**ألف. سجل التصديق نيابة عن الحكومة<sup>8</sup>** قدم اسم ومنصب المسؤول الحكومي وبين تاريخ التصديق . إذا كان هذا مشروعًا/برنامجاً إقليمياً، أنظر أسماء المسؤولين الذين صدقوا من جميع البلدان المشاركة . يجب أن يكون خطاب (خطابات) التصديق ملحاً (ملحقة) كم��ق بالمشروع/البرنامج المقترن. رجاء إرفاق خطاب (خطابات) التصديق مع هذه المصفوفة؛ أضف أي عدد من الحكومات المشاركة إذا كان المشروع/البرنامج إقليمياً:

التاريخ (الشهر، اليوم، السنة)	(أدخل الاسم، والمنصب، والوزارة)
-------------------------------	---------------------------------

**باء. شهادة الاعتماد من الهيئة المسئولة عن التنفيذ** قدم اسم وتوقيع منسق الهيئة المسئولة عن التنفيذ وتاريخ التوقيع. قدم أيضاً اسم الشخص الذي يمكن الاتصال به بخصوص المشروع /البرنامج، ورقم تليفونه، وعنوان بريده الإلكتروني

أشهد بأن هذا الاقتراح (المشروع المقترن) قد أعد وفقاً للإرشادات المقدمة من مجلس إدارة صندوق التكيف، وخطط التنمية والتكيف الوطنية السائدة (.... أنكرها هنا ....) ومع مراعاة موافقة مجلس إدارة صندوق التكيف، من المفهوم أن الهيئة المسئولة عن التنفيذ ستكون مسؤولة (قانونياً ومالياً) مسؤولية كاملة عن تنفيذ هذا المشروع/البرنامج.	
الاسم والتوقع	منسق الهيئة المسئولة عن التنفيذ
التاريخ (الشهر، اليوم السنة)	الشخص الذي يمكن الاتصال به بخصوص المشروع:
التليفون والبريد الإلكتروني:	الهاتفون والبريد الإلكتروني:

<sup>8</sup> يعين كل طرف الهيئة التي تصدق نيابة عن الحكومة الوطنية على المشروعات والبرامج التي تقرّرها الهيئات المسئولة عن التنفيذ، ويبليغ بها السكرتارية.



## تعليمات إعداد طلب الحصول على تمويل لمشروع أو برنامج من صندوق التكيف

يجب أن تكون طلبات المشروعات والبرامج واضحة بشأن المشكلة المطلوب علاجها، والهدف (الأهداف)، وماذا سيحقق المشروع/البرنامج، ومتى وكيف ومن سيفعل ذلك. ويجب إدراج بيانات أساسية، ومعالم رئيسية، وأهداف، ومؤشرات واضحة لضمان قياس القسم والنتائج. البرامج تكون عادة أكثر تعقيداً وتطلب قرراً أكبر من الإشراف والإدارة اللذين يجب أن يشرحوا على نحو سليم تحت بند ترتيبات تنفيذ البرنامج.

تاريخ الاستلام. رجاء ترك هذه المساحة في الجانب الأعلى الأيسر من الصفحة خالية. ستستوفى سكرتارية مجلس إدارة صندوق التكيف التاريخ الذي تستلم فيه السكرتارية المشروع المقترح.

رقم المشروع الخاص بـ صندوق التكيف. رجاء ترك هذه المساحة في الجانب الأعلى الأيسر من الصفحة خالية. ستعطى سكرتارية مجلس إدارة صندوق التكيف رقمًا داخلياً لمشروعك.

### الجزء الأول: معلومات المشروع/البرنامج

الفئة: رجاء تحديد نوع المشروع الذي نقترحه. الخيارات المتاحان هما:

- ألف) مشروع/برنامج صغير الحجم. المشروعات المقترحة التي تتطلب منحة تصل إلى 1 مليون دولار.
- باء) مشروع/برنامج عادي. المشروعات المقترحة التي تتطلب منحة تزيد على 1 مليون دولار.

البرنامج يفي عادة بالمعايير التالية: سلسلة من المشروعات التي يمكن أن تشمل مشروعات صغيرة الحجم أو مشروعات عادية تستهدف تحقيق نتيجة لا يمكن تحقيقها بمشروع واحد. تكون للمشروعات الدالة في برنامج أوجه تماثل في أهدافها وتتفيد منها. ويمكن أيضًا أن يغطي البرنامج أكثر من قطاع وأن يكون عابراً للحدود. ويشترك في البرنامج عادة شركاء / أصحاب مصلحة متعددون.

البلد/البلدان: رجاء إدخال اسم البلد طالب المنحة. رجاء ملاحظة أن المشروعات/البرامج الإقليمية يجب أن تذكر أسماء جميع البلدان المشتركة.

اسم المشروع/البرنامج: رجاء إدخال اسم المشروع/البرنامج المقترن.

نوع الهيئة الطالبة: رجاء تحديد نوع الهيئة المسئولة عن التنفيذ التي ستدير المشروع. الخيارات المتاحان هما:

- ألف) هيئة وطنية مسؤولة عن التنفيذ
- باء) هيئة متعددة الأطراف مسؤولة عن التنفيذ

اسم الهيئة المسئولة عن التنفيذ: رجاء تحديد اسم الهيئة المسئولة عن التنفيذ

الهيئة (الهيئات) المنفذة: رجاء تحديد اسم المنظمة (المنظمات) التي ستنفذ المشروع الممول من صندوق التكيف تحت إشراف الهيئة المسئولة عن التنفيذ.

مبلغ التمويل المطلوب: رجاء استيفاء مبلغ المنحة (المعادل بالدولار الأمريكي) المطلوب من صندوق التكيف لهذا المشروع المقترن.

خلفية وإطار المشروع/البرنامج: رجاء تقديم معلومات موجزة عن المشكلة التي يستهدف المشروع المقترن حلها. لخص إطار التنمية الاقتصادية والبيئية والاجتماعية الذي سيعمل فيه المشروع. بالنسبة لحالة البرنامج، يكون التحليل أكثر تعقيداً، مع التركيز على الكيفية التي يتوقع بها أن يؤثر تغيير المناخ على أصحاب مصلحة متعددين، أو أنشطة قطاعية وأو اقتصادية داخل منطقة جيدة التحديد.

أهداف المشروع/البرنامج: ذكر الأهداف الرئيسية للمشروع. بالنسبة لحالة البرنامج، من المحتمل أن يشمل هذا أهدافاً متعددة حسب صاحب المصلحة/القطاع/المنطقة، استناداً إلى خطة استراتيجية عامة على المستوى الإقليمي أو الوطني أو المحلي.

مكونات وتمويل المشروع/البرنامج: رجاء استيفاء الجدول الذي يعرض العلاقات بين المكونات، والأنشطة، والمخرجات الملمسة المتوقعة للمشروع، والموازنات المقابلة لتحقيقها. بالنسبة لحالة البرنامج، من المحتمل أن تشير المكونات المنفردة إلى مجموعات فرعية محددة من أصحاب المصلحة والمناطق وأو القطاعات التي يمكن معالجتها من خلال مجموعة من الإجراءات التدخلية/المشروعات المحددة تحديداً جيداً.

الاصطلاحات الواردة أعلاه معرفة أدناه لتسهيل عملية استيفاء الجدول:

مكونات المشروع/البرنامج. تقسيم المشروع/البرنامج إلى أجزاءه الرئيسية؛ تجميع مجموعة من الأنشطة.

الأنشطة. الإجراءات التي تتخذ أو العمل الذي يؤدى والذى من خلاله تتم تعبئة المدخلات، مثل الأموال والمساعدات الفنية وأنواع الموارد الأخرى، لإنتاج مخرجات محددة. بالنسبة لحالة البرنامج، ذكر الأنواع المحتملة والعدد المحتمل للمشروعات التي سيساندها البرنامج.

المعالم الرئيسية/الأهداف. تساعد المعالم الرئيسية في المتابعة الدورية للتقدم المحرز نحو تحقيق الأهداف. الأهداف تشير إلى النتيجة المرغوبة في نهاية المشروع.

المؤشرات - ما الذي سينت قياسه؟

المخرجات الملموسة المتوقعة. المنتجات والسلع الرأسمالية والخدمات التي تنتج عن الإجراء الإنمائي التدخلي ذي الصلة بتحقيق النواج.

النواج المتوقعة. التغير في الأوضاع، أو الآثار المقصودة من إجراء تدخلي، والتي تتحققها عادة الجهد الجماعية للشركاء. تتحقق النواج في الأمد الذي يتراوح بين القصير والمتوسط.

المبلغ (بالدولار). بين مبالغ المنحة بالدولار الأمريكي حسب مكونات المشروع/البرنامج.

تكلفة تنفيذ المشروع/البرنامج. البنود الرئيسية التي يساندها صندوق التكيف لإدارة المشروع بما في ذلك الخدمات الاستشارية، والسفر، والتسهيلات المكتبية، الخ.

مجموع تكلفة المشروع/البرنامج. هذا هو مجموع كافة مكونات المشروع/البرنامج التي تطلب موافقة مجلس إدارة صندوق التكيف

أتعاب الهيئة المسئولة عن التنفيذ نظير إدارة دورة المشروع . هذه هي الأتعاب التي تطلبها الهيئة المسئولة عن التنفيذ نظير خدمات إدارة دورة المشروع.

مبلغ التمويل المطلوب. يشمل هذا المبلغ مجموع تكلفة المشروع زائد أتعاب إدارة دورة المشروع.

الجدول الزمني المتوقع. رجاء بيان تواريخ المعالم الرئيسية التالية للمشروع المقترن.

بدء تنفيذ المشروع/البرنامج. التاريخ الذي يصبح فيه المشروع ساري المفعول ويمكن طلب صرف الأموال. هذا أيضا هو تاريخ تتبّيه القيمة على صندوق التكيف إلى السماح للهيئات المسئولة عن التنفيذ بطلب صرف الأموال.

استعراض منتصف المدة. التاريخ الذي تكمل فيه الهيئة المسئولة عن التنفيذ استعراض منتصف مدة تنفيذ المشروع.

إغفال المشروع/البرنامج. يحدد تاريخ إغفال المشروع بعد ستة أشهر من إنجاز المشروع. هذا هو التاريخ الذي تكمل فيه الهيئة المسئولة عن التنفيذ الصرف من المنحة ويجوز لها إلغاء أي رصيد غير مصروف في حساب المنحة.

التقييم النهائي. التاريخ الذي تكمل فيه الهيئة المسئولة عن التنفيذ تقرير التقييم النهائي، ويكون عادة بعد شهرين من إنجاز المشروع ولكنه على أية حال لا يتجاوز اثنين عشر شهراً بعد إنجاز المشروع.

## الجزء الثاني: مبررات المشروع/البرنامج

ألف. صفات مكونات المشروع/البرنامج، بما في ذلك تفاصيل الأنشطة في كل مكون، فيما يتعلق بالكيفية التي ستحقق بها المكونات أهداف المشروع. صفات الكيفية التي ستساعد بها الأنشطة على التكيف مع تغير المناخ وتحسن العرونة إزاء المناخ، بالنسبة لحالة البرنامج، بين الكيفية التي ستسهم بها توليفة المشروعات المنفردة في الزيادة العامة في المرونة.

باء. صفات الكيفية التي ستحقق بها مخرجات ونواتج المشروع/البرنامج منافع اقتصادية واجتماعية وبيئية، خاصة بالنسبة لأكثر المجتمعات المحلية تعرضاً للآثار في المنطقة المستهدفة.

جيم. ما مدى فعالية تكلفة المشروع/البرنامج. قارنه بالإجراءات التخلية الممكنة الأخرى التي كان يمكن اتخاذها لتحقيق أهداف مماثلة لأهداف المشروع.

DAL. صفات موقع البرنامج في إطار استراتيجيات، وخطط، وخطط عمل التنمية الوطنية، الخ

هاء. صفات الكيفية التي يفي بها تصميم المشروع/البرنامج بالمعايير الفنية الوطنية.

واو. صفات ما إذا كان المشروع/البرنامج يتدخل مع أو يكرر أنشطة ممولة من مصادر تمويل أخرى.

زاي. صفات الأنشطة المدرجة في المشروع/البرنامج لاستخلاص الدروس المستفادة من تصميم وتنفيذ المشروع ولتعديمهها.

حاء. صفات العملية التشاورية التي نفذت أثناء تصميم المشروع. عدد أصحاب المصلحة الذين تمت استشارة تهم وطرق التشاور.

طاء. قدم تبريراً للتمويل المطلوب للمشروع/البرنامج مستنداً لتكلفة التكيف الكاملة.

الجزء الثالث: ترتيبات التنفيذ. صف العناصر المختلفة لتنفيذ المشروع حسبما هي مذكورة أدناه:

ألف. كفاية ترتيبات إدارة المشروع/البرنامج. بالنسبة لحالة البرنامج، اشرح الكيفية التي ستدار وتقيم بها استراتيجية البرنامج، وكيفية تحديد المشروعات المنفردة وتصميمها وإجراء التقىيم المسبق لها والموافقة عليها وتنفيذها وتقيمها مقابل الأهداف الاستراتيجية للبرنامج. قدم هيكلًا تنظيميًّا كاملاً للجهات المنفذة وتسلسل تبعية كل منها للأخرى.

باء. إجراءات الإدارة المالية وإدارة مخاطر المشروع/البرنامج. بالنسبة لحالة البرنامج، قدم معلومات مفصلة لتوضيح كيفية إدارة المخاطر.

جيم. ترتيبات المتابعة والتقييم بما في ذلك خطة متابعة وتقيم بموازنة معقدة.

DAL. ترتيبات التوريد بما في ذلك المعايير والإجراءات الوقائية.

هاء. إطار النتائج. سيتم توفير إرشادات ومصفوفة لإعداد إطار للنتائج.

الجزء الرابع: التصديق من الهيئة الحكومية المعينة لصندوق التكيف وشهادة الاعتماد من الهيئة المسؤولة عن التنفيذ

9. سجل التصديق من الهيئة الحكومية المعينة. قدم الاسم والمنصب والموقع الحكومي للهيئة الحكومية المعينة وبين تاريخ التصديق. إذا كان هذا مشروعًا إقليمياً، اذكر أسماء الجهات الحكومية المعينة لجميع البلدان المشتركة المصدقة على المشروع. يجب إرفاق خطاب (خطابات) التصديق لمشروع المقترن.

10. شهادة الاعتماد من الهيئة المسؤولة عن التنفيذ. قدم اسم وتوقيع منسق الهيئة المسؤولة عن التنفيذ وتاريخ التوقيع. قدم أيضاً اسم الشخص الذي يمكن الاتصال به بخصوص المشروع، ورقم ثليفونه، وعنوان بريده الإلكتروني.

المرفق الثالث  
الملحق بـاء



### خطاب التصديق من الحكومة

[ترويصة (اسم وعنوان] الحكومة]

[تاريخ خطاب التصديق]

إلى: مجلس إدارة صندوق التكيف  
عنابة سكرتارية مجلس إدارة صندوق التكيف  
بريد إلكتروني: Secretariat@Adaptation-Fund.org  
فاكس: 202 522 3240/5

الموضوع: التصديق على [اسم المشروع]

بصفتي الهيئة المعينة لصندوق التكيف في [اسم البلد]، أؤكد أن المشروع المقترن (اختـر الإقليمي أو الوطني) أعلاه يتسق مع الأولويات الحكومية (اختـر الوطنية أو الإقليمية) الخاصة بتنفيذ أنشطة التكيف لتخفيض الآثار السلبية، والمخاطر، التي يشكلها تغير المناخ في (اختـر البلد أو المنطقة).

وبناء على ذلك، يسرني أن أصدق على المشروع المقترن بمساندة من صندوق التكيف. إذا تمت الموافقة على المشروع المقترن، سيتم تنسيقه وتنفيذـه من جانب [الهيئة المنفذة الوطنية أو المحلية].

المخلص،

[اسم المسؤول الحكومي المعين]  
[الوظيفة/المنصب في الحكومة]

المرفق الرابع

مذكرة تفاهم

بين

مجلس إدارة صندوق التكيف

و

(الهيئة المسؤولة عن التنفيذ)

بشأن

الحصول على موارد من صندوق التكيف  
ل (اسم المشروع/البرنامج)

[التاريخ]

المرفق الرابع

مذكرة تفاهم، بتاريخ \_\_\_\_\_، بين مجلس إدارة صندوق التكيف (المجلس) و \_\_\_\_\_ (الهيئة المسؤولة عن التنفيذ) لمساعدة \_\_\_\_\_ (مشروع/برنامج)

حيث أن، مؤتمر أطراف اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغيير المناخ قد قرر في قراره رقم CP.7/10 إنشاء صندوق تكيف لتمويل مشروعات وبرامج التكيف الملمسة في البلدان النامية الأطراف في بروتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغيير المناخ (بروتوكول كيوتو)؛

وحيث أن، مؤتمر الأطراف المنعقد بصفته اجتماع أطراف بروتوكول كيوتو قرر في قراره رقم CMP.3/1 أن تكون هيئة تشغيل صندوق التكيف هي المجلس، الذي لديه تقويض بالإشراف على صندوق التكيف وإدارته تحت سلطة وإرشاد مؤتمر الأطراف المنعقد بصفته اجتماع أطراف بروتوكول كيوتو؛

وحيث أنه، وفقا للقرارين رقم 5/CMP.2 ورقم 1/CMP.3، الفقرة 5 (ب)، وافق المجلس على سياسات وإرشادات العمليات للأطراف للحصول على موارد من صندوق التكيف (سياسات وإرشادات العمليات)، والتي تتصل على أن الأطراف المؤهلين الذين يسعون للحصول على موارد مالية من صندوق التكيف سيقدمون مقترنات إما مباشرة من خلال هيئة الوطنية المسؤولة عن التنفيذ المرشحة وإما من خلال الهيئات المتعددة الأطراف المسؤولة عن التنفيذ؛ و

وحيث أنه، تمت الموافقة على الاقتراح المقدم من الهيئة المسؤولة عن التنفيذ الساعية للحصول على مساندة من صندوق التكيف لمساعدة ([المشروع]/[البرنامج] [المشروع]/[البرنامج] المقترن)؛

لذلك، توصل المجلس والهيئة المسؤولة عن التنفيذ إلى التفاهم التالي:

.1 التعريف.

ما لم يقتضي السياق خلاف ذلك، تكون للاصطلاحات العديدة المعرفة في حاشية مذكرة التفاهم هذه المعاني المبينة قرين كل منها وتكون للاصطلاحات الإضافية التالية المعاني التالية:

01.1 "المنحة" تعني موارد صندوق التكيف التي وافق عليها المجلس ل [المشروع]/[البرنامج] وحولت من القيمة إلى الهيئة المسؤولة عن التنفيذ؛

02.1 "الهيئة المعينة" تعني الهيئة التي صدقت نياتها عن الحكومة الوطنية على طلب اعتماد الهيئة المسؤولة عن التنفيذ و[المشروع]/[البرنامج] الذي اقترحته الهيئة المسؤولة عن التنفيذ؛

- 03.1 "الهيئات المنفذة" هي المنظمات التي تنفذ مشروعات وبرامج التكيف التي يساندها صندوق التكيف تحت إشراف الهيئات المسؤولة عن التنفيذ.
- 04.1 "حساب منحة الهيئة المسؤولة عن التنفيذ" يعني الحساب الذي تقتضيه الهيئة المسؤولة عن التنفيذ لتلقي المنحة والاحتفاظ بها وإدارتها؛
- 05.1 "السكرتارية" هي الهيئة التي يعينها مؤتمر الأطراف المنعقد بصفته اجتماع أطراف بروتوكول كيوتو لتقديم خدمات السكرتارية للمجلس، تمشياً مع القرار رقم 1/CMP.3، الفقرات 3 و 18 و 19 و 31؛
- 06.1 "الصندوق الاستثماري التابع لصندوق التكيف" يعني الصندوق الاستثماري الخاص بـ صندوق التكيف الذي يديره القييم وفقاً للشروط وأحكام الخدمات التي يقدمها البنك الدولي للإنشاء والتعمير بصفته القييم على صندوق التكيف.
- و
- 07.1 "القييم" يعني القييم على صندوق التكيف.
- .2 المبادئ العامة.
- 01.2 تنفذ جميع أحكام مذكرة التفاهم هذه وفقاً لسياسات وإرشادات العمليات.
- 02.2 تنفذ الهيئة المسؤولة عن التنفيذ جميع التزاماتها بموجب مذكرة التفاهم هذه وفقاً لممارساتها وإجراءاتها المعيارية، شريطة أنَّه أينما كانت تلك الممارسات والإجراءات غير متنسقة مع سياسات وإرشادات العمليات، بما في ذلك معايير إدارة المخاطر الائتمانية الملحوظ بها (ملحق بمذكرة التفاهم هذه)، تقوم الهيئة المسؤولة عن التنفيذ (أ) على الفور بإبلاغ المجلس بذلك، من خلال السكرتارية، (ب) على الفور باتخاذ جميع الإجراءات الضرورية لتسوية أي من تلك المظاهر لعدم الاتساق، و (ج) في حالة قيام الهيئة المسؤولة عن التنفيذ بصرف أي مبالغ بطريقة غير متنسقة مع سياسات وإرشادات العمليات، بما في ذلك معايير إدارة المخاطر الائتمانية، ولم يكن بالإمكان تسوية هذه المظاهر لعدم الاتساق، برد أي مبالغ منصرفة على ذلك النحو إلى الصندوق الاستثماري التابع لصندوق التكيف.
- 03.2 تدافع الهيئة المسؤولة عن التنفيذ عن المجلس والسكرتارية ومسؤولي كل منهما وتعوضهما وتخلي مسؤوليتَهما فيما يتعلق بأي قضية أو إدعاء أو مطالبة أو مسؤولية أخرى ناشئة عن أو فيما يتعلق بمذكرة التفاهم هذه، بما في ذلك الإضرار التي تلحق بالأشخاص والأضرار أو الخسائر في الممتلكات.
- .3 إدارة المنحة.

- 01.3 تبلغ المنحة \_\_\_\_ دولاراً أمريكياً (\_\_\_\_ دولاراً). وثيقة المشروع، التي تفصّل الأغراض التي قدمت المنحة من أجلها، ملحقة في المرفق X. وجدول الصرف والشروط الخاصة التي تطبق على تنفيذ هذه المنحة منصوص عليها في المرفق XX.
- 02.3 يصرف القيمة الأموال بناء على تعليمات كتابية من مجلس إدارة صندوق التكيف.
- 03.3 تكون الهيئة المسؤولة عن التنفيذ مسؤولة عن إدارة المنحة وتتفيد تلك الإدارة بنفس درجة العناية المستخدمة في إدارة أموالها الخاصة، آخذة في الاعتبار أحكام مذكورة التفاصيل هذه.
- 04.3 يجوز للهيئة المسؤولة عن التنفيذ تحويل المنحة إلى أي عملة أخرى لتسهيل صرفها وتنبيح حصيلة المنحة للهيئات المنفذة.
- 05.3 يجب إبلاغ المجلس بأي تغييرات تجريها الهيئة المسؤولة عن التنفيذ في مخصص الموازنة الأصلي في أموال المنحة، بالتشاور مع الهيئة المنفذة.
4. تنفيذ [المشروع]/[البرنامج].
- 01.4 تضمن الهيئة المسؤولة عن التنفيذ استخدام المنحة للأغراض التي قدمت من أجلها، وترد أي مبالغ منصرفة لأغراض غير الأغراض التي قدمت المنحة من أجلها.
- 02.4 تكون الهيئة المسؤولة عن التنفيذ مسؤولة عن إدارة [المشروع]/[البرنامج] والإشراف عليه بشكل عام ، وتحمّل جميع المسؤوليات المالية وتلك الخاصة بالمتابعة وإعداد التقارير.
- 03.4 تبلغ الهيئة المسؤولة عن التنفيذ على الفور المجلس، من خلال السكرتارية، بأي أوضاع يمكن أن تتدخل في إدارة [المشروع]/[البرنامج] والإشراف عليه.
5. وقف [المشروع]/[البرنامج].
- 01.5 بعد التشاور مع الهيئة المسؤولة عن المشروع، يجوز للمجلس وقف [المشروع]/[البرنامج] لأسباب تشمل، على سبيل المثال لا الحصر، المخالفات المالية في تنفيذ [المشروع]/[البرنامج]، أو وجود خلل مادي أو سوء أداء في التنفيذ يؤدي بالجنس إلى استنتاج أن [المشروع]/[البرنامج] قد لا يحقق أهدافه ما لم يعالج الخلل المادي أو سوء الأداء في التنفيذ.
6. التوريدات.

01.6 يتم توريد السلع والخدمات (بما في ذلك خدمات الاستشارة) للأنشطة الممولة من المنحة وفقاً للممارسات والإجراءات المعيارية الخاصة بالهيئة المسئولة عن التنفيذ، التي يجب أن تكون متسقة مع متطلبات التوريد في سياسات وإرشادات العمليات، بما في ذلك معايير إدارة المخاطر الائتمانية (الملحقة بمنسقة التفاصيل هذه). وفي حالة قيام الهيئة المسئولة عن التنفيذ بصرف أي مبالغ بطريقة غير متسقة مع سياسات وإرشادات العمليات، بما في ذلك معايير إدارة المخاطر الائتمانية، ولم يكن بالإمكان تسوية هذه المظاهر لعدم الاتساق، برد أي مبالغ منصرفه على ذلك النحو إلى الصندوق الاستئماني التابع لصندوق التكيف.

#### 7. السجلات وإعداد التقارير.

01.7 تقدم الهيئة المسئولة عن التنفيذ للمجلس، من خلال السكرتارية، التقارير والقوائم المالية التالية:

أ) تقارير تقدم سير العمل السنوية عن وضع تنفيذ [المشروع]/[البرنامج]، بما في ذلك المبالغ المنصرفة أثناء الفترة ذات الصلة أو تقارير أكثر تواتراً عن تقدم سير العمل إذا طلبها المجلس؛

ب) تقريراً عن إنجاز [المشروع]/[البرنامج]، بما في ذلك أي معلومات محددة عن تنفيذ [المشروع]/[البرنامج]، حسبما يطلبها المجلس في حدود المعقول من خلال السكرتارية، في غضون ستة (6) أشهر بعد إنجاز [المشروع]/[البرنامج].

ج) يقدم إلى المجلس تقرير منتصف المدة والتقييم النهائي، الذي يعوده مقيم مستقل تختاره الهيئة المسئولة عن التنفيذ . ويقدم تقرير التقييم النهائي في غضون تسعة (9) أشهر بعد إنجاز [المشروع]/[البرنامج]. وترسل الهيئة المسئولة عن التنفيذ نسخاً من هذه التقارير إلى الهيئة المعينة لإعلامها.

د) قائمة مالية مراجعة خاتمية لحساب منحة الهيئة المسئولة عن التنفيذ يعوده ١ مراجع مستقل، في غضون ستة (6) أشهر من نهاية السنة المالية للهيئة المسئولة عن التنفيذ التي أنجز فيها [المشروع]/[البرنامج].

#### 8. المشاورات.

01.8 يتبادل المجلس والهيئة المسئولة عن التنفيذ المعلومات، بناءً على طلب أي منها، بشأن المسائل المتعلقة بمنسقة التفاصيل هذه.

#### 9. المراسلات.

01.9 توجه جميع المراسلات المتعلقة بمنسقة التفاصيل هذه كتابة، باللغة الإنجليزية، إلى الممثلين المعينين أدناه، عن طريق خطاب أو فاكس. الممثلان هما:

بالنسبة للمجلس:

سكرتارية مجلس إدارة صندوق التكيف

1818 H Street, NW

Washington, D.C. 20433

USA

عنالية: رئيس مجلس إدارة صندوق التكيف

فأكشن: \_\_\_\_\_

بالنسبة للهيئة المسؤولة عن التنفيذ:

. 10. سريان مفعول مذكرة التفاهم وتعديلاتها.

01.10 يسري مفعول مذكرة التفاهم هذه حال التوقيع عليها.

02.10 يجوز تعديل مذكرة التفاهم هذه، كتابة، بالاتفاق المتبادل بين المجلس والهيئة المسؤولة عن التنفيذ.

. 11. إنهاء العمل بمذكرة التفاهم

01.11 يجوز إنهاء العمل بمذكرة التفاهم هذه من جانب المجلس أو الهيئة المسؤولة عن التنفيذ، عن طريق إخبار كتابي مسبق لا تقل مدة عن تسعين (90) يوماً للطرف الآخر.

02.11 يجوز أيضاً إنهاء العمل بمذكرة التفاهم هذه وإيدالها بعد بث بين المجلس والهيئة المسؤولة عن التنفيذ.

03.11 ينتهي العمل تلقائياً بمذكرة التفاهم هذه في حالة:

(أ) إلغاء المجلس لاعتماد الهيئة المسؤولة عن التنفيذ؛ أو

ب) الإبلاغ من الهيئة المعنيّة بأنها لم تعد تصدق على الهيئة المسؤولة عن التنفيذ أو [المشروع]/[البرنامج].

04.11 عند إنهاء العمل بمذكرة التفاهم، يبحث المجلس والهيئة المسؤولة عن التنفيذ أكثر الطرق العملية لاستكمال أي أنشطة تتفذ بموجب مذكرة التفاهم هذه . وترد الهيئة المسؤولة عن التنفيذ على الفور أي جزء غير مستخدم من

المنحة إلى الصندوق الاستثماري التابع لصندوق التكيف، بما في ذلك أي صافي دخل متحقق من الاستثمار . ولا يجوز صرف أي مبالغ من أموال المنحة بعد الإنتهاء.

. 12. تسوية المنازعات.

01.12 يسوى أي نزاع أو جدل أو إدعاء ناشئ عن أو متعلق بمذكرة التفاهم هذه، أو الإخلال بها أو إنهائها أو عدم سريانها، بطريقة ودية بين المجلس والهيئة المسؤولة عن التنفيذ.

02.12 يسوى أي نزاع أو جدل أو إدعاء ناشئ عن أو متعلق بمذكرة التفاهم هذه، أو الإخلال بها أو إنهائها أو عدم سريانها، لم يتم تسويتها بطريقة ودية بين المجلس والهيئة المسؤولة عن التنفيذ، عن طريق التحكيم وفقا لقواعد لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي الخاصة بالتحكيم والمطبقة حاليا.

وإشهادا على ما نقدم، قام الموقعان أدناه، المفوضان بذلك حسب الأصول، بالتوقيع على مذكرة التفاهم هذه في \_\_\_\_.

مجلس إدارة صندوق التكيف

-----  
الرئيس

الهيئة المسؤولة عن التنفيذ

-----

## المرفق الرابع

**معايير إدارة المخاطر المالية التي يجب أن تفي بها الجهات المسؤولة عن التنفيذ**  
**الكفاءات والقدرات المحددة**

وسائل التحقق الإضافية	القدرة المحددة المطلوبة	الكفاءة المطلوبة
<ul style="list-style-type: none"> <li>● إعداد قوائم مالية يعتمد عليها، تعد وفقاً لمعايير المحاسبة المعترف بها دولياً.</li> <li>● حسابات سنوية تراجع خارجياً وتنسق مع معايير المراجعة المعترف بها دولياً.</li> <li>● إعداد حسابات مفصلة للإدارات.</li> <li>● استخدام برامج محاسبية معترف بها ومتاحة لإجراءات المحاسبة في البلدان النامية.</li> <li>● إظهار القدرة على إجراء مراجعة داخلية مستقلة وظيفياً وفقاً للمعايير المعترف بها دولياً.<sup>9</sup></li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>● تسجل بدقة وانتظام المعاملات والأرصدة بطريقة تنفيذ بالممارسات الجيدة المقبولة على نطاق واسع، والتي تراجع دوريا من جانب شركة أو منظمة مستقلة.</li> </ul>	أولاً الإدارة المالية والتزاهة
<ul style="list-style-type: none"> <li>● إطار رقابة متوقٍ مع أدوار محددة بوضوح لجهاز الإدارة، والمرجعين الداخليين، والهيئة الحاكمة (مجلس الإدارة)، والموظفين الآخرين.</li> <li>● توقعات مالية ثبت الملاعة المالية</li> <li>● التدليل على وجود أنظمة دفع / صرف ثابتة.</li> <li>● وجود أدلة على إعداد موازنات للمؤسسة أو المشروعات أو الإدارات/الوزارة.</li> <li>● التدليل على القدرة على الإنفاق على أساس الموازنات.</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>● (1) إدارة وصرف الأموال بكفاءة وتطبيق إجراءات وقائية للمتقنيين على أساس جيد التوفيق؛</li> <li>● إعداد خطط وموازنات مالية متطلعة إلى المستقبل.</li> </ul>	(1) إدارة وصرف الأموال بكفاءة وتطبيق إجراءات وقائية للمتقنيين على أساس جيد التوفيق؛
<ul style="list-style-type: none"> <li>● التدليل على وجود الشخصية الاعتبارية الضرورية إذا لم تكن إدارية/مؤسسة حكومية.</li> <li>● الأهلية/السلطة القانونية الثابتة والقدرة على تلقي الأموال مباشرة.</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>● (2) الوضع القانوني للدخول في عقود مع صندوق التكيف وأطراف ثالثة.</li> </ul>	(2) الوضع القانوني للدخول في عقود مع صندوق التكيف وأطراف ثالثة.
<b>ثانياً القدرة المؤسسية المطلوبة</b>		
<ul style="list-style-type: none"> <li>● أدلة على وجود سياسات وإجراءات توريد على المستويات الوطنية تنسق مع الممارسات الدولية المعترف بها دولياً (بما في ذلك إجراءات تسوية المنازعات).</li> <li>● التدليل على وجود قدرات للمتابعة والتقييم المستقل تنسق مع متطلبات صندوق التكيف.</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>● إجراءات توريد تتضمن على تطبيق ممارسات شفافة، بما في ذلك المنافسة.</li> <li>● القدرة على تنفيذ المتابعة والتقييم.</li> </ul>	

<sup>9</sup> مثل معايير المراجعة الدولية.

<ul style="list-style-type: none"> <li>• أدلة على وجود عملية أو نظام، مثل نظام لرصد المشروعات المعرضة لمخاطر ، للتبيه عندما يتعرض مشروع لمشاكل يمكن أن تتدخل في تحقيقه لأهدافه، وللاستجابة وفقاً لذلك لمعالجة المشاكل.</li> </ul>		
<ul style="list-style-type: none"> <li>• توفر/إمكانية الحصول على موارد وسجلات ثابتة على إجراء أنشطة التقييم المسبق.</li> <li>• أدلة على وجود نظام مؤسسي للاستعراض المتوازن للمشروعات، خاصة للجودة عن دخول الحافظة أثناء مرحلة التصميم.</li> <li>• وجود إجراءات لتنقيم المخاطر.</li> </ul>	<p>القدرة على تحديد وإعداد المشروعات وإجراء التقييم المسبق لها.</p>	
<ul style="list-style-type: none"> <li>• فهم الجانب والمدلولات الفنية والمالية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية والقانونية للمشروع، والقدرة على الإشراف عليها.</li> <li>• الكفاءة الثابتة في تنفيذ أو الإشراف على تنفيذ مشروعات/برامج لها نفس طبيعة المشروع أو البرنامج المقصود.</li> </ul>	<p>كفاءة إدارة المشروع/البرنامج أو الإشراف على تنفيذه، بما في ذلك القدرة على إدارة المتلقين الفرعيين ومساندة تسليم وتنفيذ المشروع/البرنامج</p>	
<ul style="list-style-type: none"> <li>• التدليل على القدرة على التعامل مع سوء الإدارة وأشكال سوء الممارسة الأخرى وجود إجراءات لذلك.</li> <li>• أدلة على وجود وظيفة تحقيق موضوعية في إدعاءات التدليس والفساد.</li> </ul>	<p>الكفاءة في التعامل مع سوء الإدارة المالية وأشكال سوء الممارسة الأخرى.</p>	<b>ثالثاً الشفافية، وصلاحيات التحقيق الذاتية، وإجراءات مكافحة الفساد</b>

المرفق الخامس

**مهام و اختصاصات الاستشاري الذي سيدع استراتيجية الاتصالات  
الخاصة بمجلس إدارة صندوق التكيف**

أولاً. المبررات

1. أنشأ أطراف بروتوكول كيوتو صندوق التكيف لمساعدة البلدان النامية المعرضة بشكل خاص للآثار السلبية للتغير المناخ على تحمل تكاليف التكيف . ويمول الصندوق مشروعات وبرامج التكيف الملحوظة . ويترأس صندوق التكيف بسمات ابنكارية تجعله فريدا، وتشمل ما يلي:

- (أ) يمول الصندوق من رسم دولي من آلية التنمية النظيفة المنبقة عن بروتوكول كيوتو ومن مصادر تمويل أخرى؛  
(ب) البلدان النامية ممثلة بأغلبية في عضوية مجلس إدارة صندوق التكيف . إضافة إلى التمثيل الإقليمي، هناك مقاعد إضافية للبلدان الأقل نموا والدول النامية الجزرية الصغيرة؛ و  
(ج) تناح للبلدان النامية المؤهلة إمكانية الحصول المباشر على موارد الصندوق.
2. تغير المناخ يصيب بأشد أضراره الشعوب والمجتمعات المحلية المعرضة بالفعل لأشد هذه الأضرار، والتي هي الأقل مسؤولية عن إحداث المشكلة.

3. الهدف هو المضي قدما في منح هذا الصندوق المبتكر الذي تمثل إليه الحاجة بشدة الأفق الخاص به، وتطوير شخصيته، وزيادة الوعي العام بوجوده، وتفعيل أنشطته المستمرة، وإجراءاته المستقبلية.

4. تقدم سكرتارية صندوق البيئة العالمية، التي تتخذ مقرا لها في واشنطن العاصمة، خدمات السكرتارية بصفة مؤقتة لمجلس إدارة صندوق التكيف وتساند المجلس وسكرتاريته في جهود التواصل التي يقومان بها.

ثانيا. نطاق العمل

5. سيتم الاستعانة باستشاري اتصالات لتصميم وتنفيذ استراتيجية الاتصالات الخاصة بمجلس إدارة صندوق التكيف . واستنادا إلى الاستراتيجية، سيتم وضع وتنفيذ خطة عمل مفصلة، بموازنة منفصلة، لكل مكون من مكونات الاستراتيجية.

ثالثا. إعداد استراتيجية الاتصالات

6. سيتولى الاستشاري:

- (أ) تقييم احتياجات الاتصالات الحالية لمجلس إدارة صندوق التكيف؛  
ب) صياغة استراتيجية الاتصالات، بما في ذلك الرسائل الاتصالية الرئيسية، وقنوات الاتصال، والجماهير المستهدفة، ومكون خاص باستراتيجية التعامل مع وسائل الإعلام؛  
ج) وضع خطة عمل تنفيذ استراتيجية الاتصالات، بما في ذلك موازنة محددة ومفصلة؛  
د) الشروع في تنفيذ خطة عمل تنفيذ استراتيجية الاتصالات.

رابعاً. النتائج المتوقعة

7. صياغة وإدارة استراتيجية اتصالات شاملة تغطي وسائل إعلام متعددة، بما في ذلك خطة عمل للاتصالات، لضمان الفهم السليم لصندوق التكيف. ولهذا الغرض، سيقوم الاستشاري بإعداد البنود التالية بالتعاون مع فريق المشروع:

- (أ) مسودة كل من الاستراتيجية وخطة العمل المذكورتين في البند "ثانياً. نطاق العمل"؛  
ب) سلسلة من مواد الاتصال، والرسائل الإخبارية، والملخصات الإعلامية، وعروض برنامج power-point، الخ.، بهدف شرح مفهوم صندوق التكيف؛  
ج) جدول زمني يتضمن "التاريخ الرئيسية" التي تبني حولها أحداث الاتصالات (حضور ممثليين رئيسيين عن المنظمات الشريكة مناسبات عامة، ومؤتمرات، وزيارات رسمية، وحفلات استقبال، وجلسات استماع، الخ.);  
د) آلية للتتبُّؤ بأزمات الاتصالات المحتملة قبل وقوعها وإدارتها؛  
ه) سيشرع الاستشاري في تنفيذ خطة عمل الاتصالات وفقاً للأدوات ذات الأولوية المحددة في الأسـتراتيجـية، بالتنسيق مع مجلس إدارة صندوق التكيف والسكرتارية.

خامساً. شروط العمل

8. سيستغرق هذا النشاط 55 يوماً - بعقد استشاري قصير المدة على مدى ستة أشهر مع استشاري فرد أو شركة اتصالات (الاستشاري). ويجوز تجديد العقد أو تمديده أو إعادة التفاوض عليه بعد انتهاء فترة الأشهر الستة وفقاً لتقييم مجلس إدارة صندوق التكيف للأداء، واستمرار الحاجة إلى خدمات الاستشاري.

9. تكون سكرتارية مجلس إدارة صندوق التكيف مسؤولة عن تنفيذ العقد مع الاستشاري، وتوفير الإشراف على العمل الذي يؤديه الاستشاري ومراقبة جودته. ويكون الاستشاري مسؤولاً عن الاستعانة بأي متعهدين من الباطن يمكن أن يحتاج إليهم للاضطلاع بمهام محددة لتنفيذ هذا العقد، والإشراف عليهم . ويتعاون الاستشاري تعاوناً وثيقاً مع فريق المشروع ويقدم تقريراً لمديرة سكرتارية مجلس إدارة صندوق التكيف.

سادساً. متطلبات الكفاءة

- . 10 . يجب أن يتمتع الاستشاري بخبرة لا تقل عن ثمانية أعوام في إعداد وتنفيذ برامج اتصالات على مستوى دولي . ويجب أن يكون لديه /لديها سجل ثابت من الع مل في قطاع البيئة . ويجب أن يثبت الاستشاري أن لديه تفكيرا استراتيجيا ممتازا وكذلك قدرة ثابتة على تحقيق النتائج المتوقعة.

**خصائص مؤهلة أخرى:**

- خبرة في تقييم احتياجات الاتصالات الخاصة بالمنظمات الدولية وفي إعداد استراتيجيات اتصالات؛
- مهارات تحرير وصياغة ممتازة؛
- الحساسية والأسلوب الدبلوماسي السليم في التعامل مع المتعاملين الداخليين والخارجيين على جميع المستويات؛
- الفهم والمعرفة العميقان بالقضايا الإنمائية والبيئية، مع تركيز خاص على تغير المناخ والتكيف؛
- شخصية نشطة ويعتمد عليها تتمتع بقدرات فعالة على الاتصال وإقامة الشبكات؛
- المهارات التخطيطية والتنظيمية الجيدة؛
- القدرة القوية على التفكير والتصريف الاستراتيجي؛
- القدرة على نشر المعلومات بفعالية وبطريقة استراتيجية؛
- القدرة على العمل بفعالية مع مختلف الفرق في بيئه متعددة الثقافات وتدار بطريقة المصفوفة؛
- القدرة على العمل تحت ضغوط ومواعيد نهائية صيغة؛
- مهارات كتابية وشفهية ممتازة باللغة الانجليزية؛
- البراعة الكاملة في استخدام التكنولوجيا المكتبية الحديثة (على سبيل المثال برامج Word و Excel) والإلمام بالإنترنت، والبريد الإلكتروني، وعمليات البحث المستندة إلى شبكة الإنترنت.

#### **سابعا. متطلبات إعداد التقارير**

- . 11 . سيتعاون الاستشاري تعاونا وثيقا مع فريق المشروع ويقدم تقارير لسكرتارية مجلس إدارة صندوق التكيف . وتقدم جميع التقارير باللغة الانجليزية مصحوبة بملخصات إدارية مناسبة.

#### **ثامنا. فريق المشروع**

- . 13 . يتتألف فريق سكرتارية مجلس إدارة صندوق التكيف وسكرتارية صندوق البيئة العالمية من

- Marcia Levaggi ، مديرية سكرتارية مجلس إدارة صندوق التكيف
- Christian Hofer ، مسؤول اتصالات أول ، سكرتارية صندوق البيئة العالمية
- Mikko Ollikainen ، مسؤول تكيف ، سكرتارية مجلس إدارة صندوق التكيف
- Ivana Horvathova ، مساعدة برامج ، سكرتارية مجلس إدارة صندوق التكيف
- Ashraf El-Arini ، مدرب ، سكرتارية مجلس إدارة صندوق التكيف

يمكن استخدام موظفين /استشاريين آخرين، حسبما هو ملائم أو مطلوب، مع مراعاة القيود على القدرات - المثلثة.

#### تاسعا. الجدول الزمني

من المتوقع أن يبدأ الاستشاري عمله في \_\_، 2010، وأن ينتهي منه في \_\_، 2010.

#### عاشرًا. الميزانية التقديرية

تبلغ الميزانية التقديرية لهذه المرحلة من العمل، التي تغطي المكونات الواردة في هذه الوثيقة، 13,750 دولاراً أمريكياً. ويفصل الاستشاري العقود من الباطن للشركات مقابل العمل الإضافي في حدود هذه الميزانية . وتقدم فواتير التكاليف على أساس التكاليف الفعلية فقط. وفيما يلي أدناه تفاصيل التكاليف التقديرية لهذه المرحلة.

#### تقديرات ميزانية إعداد استراتيجية الاتصالات

##### (1) إعداد استراتيجية اتصالات لصندوق التكيف

	(1) تقييم احتياجات الاتصالات الحالية الخاصة بصندوق التكيف (5 أيام بسعر 250 دولاراً أمريكيًا في اليوم)  (2) صياغة استراتيجية الاتصالات، بما في ذلك الرسائل الاتصالية الرئيسية، وقنوات الاتصال، والجماهير المستهدفة، ومكون خاص باستراتيجية الاتصال بوسائل الإعلام (40 يوماً بسعر 250 دولاراً في اليوم)  (3) إعداد خطة عمل الاتصالات بما في ذلك ميزانية محددة ومفصلة (10 أيام بسعر 250 دولاراً أمريكيًا في اليوم)
13,750	
<b>13,750 دولاراً أمريكيًا</b>	<b>المجموع</b>

